



INFORMATION ON EQUALITY AND SOCIAL JUSTICE IN ISRAEL
מִדָּעָה עַל שָׂוֹאָה וְצָדָקָה חברתי בִּשְׁרָאֵל
مركز «أدوا» - معلومات حول المساواة والعدالة الاجتماعية في إسرائيل

الحق في التعليم العالي

في إسرائيل

نظرة قانونية وموازنية

نوغافغان- بوزاغلو

تشرين الثاني 2007

مركز أدفا

الهيئة الإدارية

د. يوسي دهان، الرئيس
 السيدة جلبرت فينكل، محاسبة
 بروفيسور إسماعيل أبو سعد
 د. نيتسا بركروفيتش
 بروغيسور يوسي يونه
 بروفيسور أورن يفتاحيل
 بروفيسور يوبرط لو-يون
 بروفيسور ريكى سويا
 د. يتzag سبورطا
 د. داني فيلك
 د. راحيل كلوش
 بروفيسور أوري رام

لجنة المراقبة

المحامي عوفاديا جولسطاني
 المحامي دوري سفياك

الطاقم

المديرة: السيدة برباره سفيرסקי
 المدير الأكاديمي: د. شلومو سفيرסקי
 مركز البحث: السيدة ايتي كونور - أطياس
 الخبرة الاقتصادية: السيدة لاده بورده
 باحثة ومركزة "نساء من أجل ميزانية عادلة": السيدة ياعيل حسون
 باحثة: المحامية توغا دغان-بوزاغلو
 مديرية الإرشاد: السيدة ياعيل فورغان
 مركزة تطوير موارد: السيدة إيمي طومشين
 مركزة "نساء من أجل ميزانية عادلة": المحامية علا شتيوي
 مديرية المكتب: السيدة ميرا أساو

يتقدم مركز أدفا بالشكر للصندوق الجديد الإسرائيلي على الدعم الذي قدمه.



This publication has been produced with the assistance of the European Union.
 The contents of this publication are the sole responsibility of the Adva Center
 and can in no way be taken to reflect the views of the European Union.

المحتويات

القسم الأول: الحق في التعليم العالي	
4	1. مدخل
4	2. الحق في التعليم العالي في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفي التشريع الإسرائيلي
5	3. مؤسسات التعليم العالي
9	4. إدارة التعليم العالي في إسرائيل
11	<ul style="list-style-type: none"> أ. تعيين مجلس التعليم العالي ب. تمثيل المؤسسات في مجلس التعليم العالي ج. لجنة التخطيط والتمويل
19	5. ميزانية التعليم العالي
21	<ul style="list-style-type: none"> أ. سياسة ميزانية غير قائمة على المساواة ب. التعليم العالي الخاص ج. التقليصات في ميزانية التعليم العالي
26	6. سهولة الوصول إلى جهاز التعليم العالي في إسرائيل
30	<ul style="list-style-type: none"> 7. من يصل إلى التعليم الأكاديمي؟ 8. برامج مساعدة للطلاب أ. منح من صناديق مساعدة حكومية ب. صندوق القروض للطلاب ج. مصادر مساعدة إضافية
34	9. برامج لتحسين الوصول إلى التعليم العالي
35	<ul style="list-style-type: none"> أ. صعود وهبوط طريقة المتصرف ب. خطة لتحسين سهولة وصول الطلاب العرب ج. الصنوف التحضيرية للدراسة الأكاديمية د. التفضيل التصحيحي في الكليات هـ. خطط محلية لدفع سهولة الوصول
37	10. صعوبة الوصول إلى اللقب الأكاديمي
39	<ul style="list-style-type: none"> 11. التعليم العالي أشبه بالشكل الهرمي 12. تلخيص واستنتاجات

ملحق 1: إقامة جامعة أو كلية عربية كحلّ مشكلة توجّه مواطنين عرب لجهاز التعليم العالي

المصادر

القسم الأول: الحق في التعليم العالي

1. مدخل

سيتمحور هذا الفصل حول مكانة ومدى تطبيق الحق في التعليم العالي، والذي هو جزء من الحق في التعليم، كما ينص على ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

إن العهد الدولي، وفي معرض نقاشه الحق في التعليم العالي، يضع في المركز مبدأ سهولة الوصول المتساوية. ويعبر هذا المبدأ عن واجب الدولة في تطوير وتسهيل جهاز للتعليم العالي يكون الدخول إليه مشروطاً بقدرة تعلمية شخصية فقط، وليس بأية خصائص جماعية، مثل الوضع الاقتصادي أو الانتماء الثقافي، الطائفي أو القومي للمتقدمين.

يعكس تعريف الحق في التعليم العالي، حقاً معترف به من قبل المجتمع الدولي، الأهمية المنسوبة اليوم للتعليم العالي. فمن ناحية المجتمع والسوق، يعتبر التعليم العالي بمثابة أداة لتحديث وتطوير "الثروة البشرية" للسكان، ومن هنا فهو يشكل عنصراً حيوياً في مراحل التطوير والنمو. ومن ناحية الفرد، يعتبر التعليم العالي بمثابة مفتاح للاندماج في سوق العمل وللحرaka الاجتماعي وللمشاركة في العملية الديمقراطية. إن تضمين التعليم العالي في التعريف الخاص بالحق في التعليم يعكس، أيضاً، الوضع الذي تشكل في البلدان المنظورة، حيث سجل هناك ارتفاعاً كبيراً في نسبة التعلم في المؤسسات الأكademية، وذلك بعد أن أصبح التعليم الابتدائي وفوق الابتدائي ملكاً للسكان كافة، ومن في ذلك أجزاء من الطبقات الدنيا.

شهد جهاز التعليم العالي، في إسرائيل، مؤخرًا، اتساعاً ملحوظاً، إن كان ذلك في عدد المؤسسات أو في عدد المتعلميين. وفي ضوء ذلك، برزت أهمية خاصة لشخص الجهاز من ناحية الحق في التعليم والتعليم العالي. هل يمثل هذا الاتساع تقدماً في كل ما يتعلق بتطبيق الحق في التعليم العالي، كما يفهمه المجتمع الدولي؟ وهل قاد هذا الارتفاع نحو تقليل الانقاضية الاقتصادية - الاجتماعية التي وسمت جهاز التعليم العالي في إسرائيل حتى سنوات التسعين؟

قمنا، في محاولة لمواجهة هذه الأسئلة، بفحص المواضيع التالية:

أ. تركيبة "مجلس التعليم العالي" وـ"لجنة التخطيط والتمويل"، وطريقة إدارتها؛

ب. ميزانية التعليم العالي وطريقة توزيعها على المؤسسات المختلفة؛

ت. مدى سهولة وصول مجموعات مختلفة للتعليم العالي، في مرحلة القبول وفي مرحلة التعليم؛

ث. نظام مساعدة الطلاب الجامعيين وبرامج لزيادة سهولة الوصول إلى التعليم العالي؛

ج. أنواع مؤسسات التعليم العالي والفجوات القائمة بينها.

2. الحق في التعليم العالي في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفي التشريع الإسرائيلي

يفصل البند 13(2) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية (ICESCR) الوسائل التي يجب على الدول الأطراف في العهد اتخاذها من أجل تطبيق الحق في التعليم. ففي ما يتعلق بالتعليم العالي ينص البند 13(2)(د). أن

"جعل التعليم العالي سهل الوصول للجميع على قم المساواة، تبعاً للكفاءة، بكلفة الوسائل المناسبة ولا سيما بالأخذ تدريجياً بمجانية التعليم".

وفقاً لمفهوم العهد، يجب على الدولة أن تزيد من سهولة الوصول للتعليم العالي على قدم المساواة لجميع أقسام السكان. ولا يحدد العهد ما هي الوسائل التي على الدولة الأعضاء اتخاذها بغية تحقيق سهولة وصول متساوية، لكنه يوصي بجعل التعليم العالي مجانيًّا كوسيلة مركبة لتحقيق الهدف.

إنَّ مبدأ سهولة الوصول، على قدم المساواة، للتعليم العالي كان قد دُوَّن في اتفاقية اليونسكو (منظمة الأمم المتحدة لشئون التعليم، العلوم، والثقافة) لمكافحة التمييز في التعليم منذ العام 1960. فالبند الرابع من الاتفاقية نفسها يلزم الدول التي هي طرف فيها "جعل التعليم العالي قائمًا للجميع على أساس القدرات الفردية".

لقد صدقت إسرائيل على اتفاقية اليونسكو في العام 1961 وعلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في العام 1991، لكنها لم تتبَّنْ أوامرها في التشريع الداخلي. وكما سبق أن رأينا في فصل سابق، فمن أجل أن يكون لائحة اتفاقية دولية نفاذ قانونيٍّ في القضاء الإسرائيلي الداخلي يجب استيعاب أوامرها في تشريع داخلي (בג"ץ 79/802 סדרה נ' מפקד אזרע י"ו"ש, פ"ד ל' 2 (169)). وفي ظلِّ انعدام تشريع داخليٍّ كهذا، تكون لمثل هذه الاتفاقيات مكانة تفسيرية فقط.

وعلى الرغم من أنَّ إسرائيل لم تتبَّنْ الاتفاقيات الدولية في التشريع الداخلي، إلا أنَّ جزءًا من مبادرتها، وفي الأساس عدم التمييز، يجد تعبيرًا له في إطار قانون مجلس التعليم العالي، في القواعد المتصلة بالاعتراف بالمؤسسات. حيث حدد هناك أنَّ أحد المعايير للاعتراف بمؤسسة ما هو انعدام التمييز على خلفية العرق، الجنس، الدين أو القومية في موضوع قبول الطلاب.

ومن الجدير بالذكر هو أنَّ مبدأ عدم التمييز في القبول لمؤسسات التعليم العالي هو ذو مكانة شرعية عادية وليس حقًا دستوريًّا. كذلك، لا يوجد في التشريع الإسرائيلي أيَّ تعبير عن عدم التمييز على أساس القدرة الاقتصادية، أو عن مفهوم تثبيت التعليم العالي المجاني كوسيلة لتحقيق سهولة وصول متساوية.

يتضمن قانون مجلس التعليم العالي أوامر إضافية تتعلق بسهولة الوصول للتعليم العالي: أمر دفع المساواة موجود في البند 17 من القانون، وهو يحدُّد أنَّ تخصيص الميزانيات لمؤسسات التعليم العالي يتمَّ وفقاً لمقاييس متساوية (ستتم مناقشة هذا البند لاحقاً، في الفصل الذي يتناول ميزانية التعليم العالي). في المقابل، فإنَّ البند 25أ (ب)، الذي يتناول المقاييس الخاصة بتقديم المساعدة للطلاب الجامعيين، يحدُّد معايير للتقضيل (ستتم مناقشة هذا البند في الفصل الذي يتناول موضوع مساعدة الطلاب الجامعيين).

3. مؤسسات التعليم العالي

كان جهاز التعليم العالي في إسرائيل، حتى سنوات التسعين، مولِّفاً من عدد محدود من المؤسسات، والتي كانت في معظمها من الجامعات. وكانت شروط القبول في جميعها متماثلة تقريباً، وهكذا هي الحال، أيضاً، بالنسبة إلى قيمة الألقاب الجامعية التي منحتها لخريجيها. وفي سنوات التسعين تطورت طبقة ثانية من مؤسسات التعليم العالي، غير جامعية، وانقلابية في معظمها بشكل أقل، وذلك عبر أكادمياً (من أكاديمياً) مؤسسات لتأهيل المعلمين، فتح كليات عامة منطقية، منح اعتراف أكاديميٍّ للكليات الخاصة وتنظيم وترخيص بعض المؤسسات أجنبية للتعليم العالي. وجاء هذا التوسيع والتتواءث تلبية للطلب الآخذ بالإزدياد – إنَّ ذلك نتيجة للإردياد في نسبة حاملي شهادة بجروت، أو نتيجة موجة الهجرة من دول الاتحاد السوفيتي. ورثت الجامعات، من جانبها، على هذا الإردياد في الطلب من خلال التشدد في شروط القبول إليها (شباط 2006: 3) وفي توجيه الكثير من المتقدمين الجدد إلى المؤسسات الجديدة، غير الجامعية.

في العام 1995، تمَّ التعبير عن الجهاز الجديد قانونيًّا، مع تعديل قانون مجلس التعليم العالي (تعديل رقم 10). ونتج عن هذا التعديل جهاز يتضمن أربعة أنواع من المؤسسات الأكاديمية: (1) جامعات؛ (2) كليات أكاديمية عامة (ممولة)؛ (3) كليات أكاديمية خاصة

(غير ممولة). لقد منحت كلّ هذه المؤسسات لخريجيها لقباً أكاديمياً معترفاً به من قبل مجلس التعليم العالي. بالإضافة إلى ذلك، توجد (4) بعثات لمؤسسات أجنبية للتعليم العالي تعمل بتراخيص من مجلس التعليم العالي وهي تمنح لفبأً أكاديمية من جامعات أجنبية.

ضمّت خارطة التعليم العالي، في السنة التعليمية 2003/04، 7 جامعات، جامعة مفتوحة واحدة، 7 كليات غير ممولة، 16 كلية ممولة و 27 كلية أكاديمية للمعلمين (لم"٥: 29-27؛ لم"٥: 8.5.06).

ومنصف في ما يلي كل نوع من أنواع المؤسسات الأربع.

الجامعات: الجامعات هي مؤسسات بحث وتعليم تمنح لقباً الأول، الثاني والثالث في مجموعة متعددة وكبيرة من مجالات التعليم. ويدرج من ضمن الجامعات معهد فايتسمان، أيضاً، وهو معهد أبحاث وتعليم يمنح لقباً أكاديمية متقدمة في العلوم. تمتلك الجامعات بمكانة مفضلة في مجلس التعليم العالي وفي لجنة التخطيط والتمويل، وهي تحصل على حصة الأسد من ميزانية الدولة المخصصة للتعليم العالي.

ثمة من يضم إلى الجامعات الجامعة المفتوحة أيضاً، وهي مؤسسة تعليمية لكنها ليست مؤسسة بحث، وهي تمنح اللقب الأول (وباءاً من العام 1996) بدأت بمنح اللقب الثاني في علوم الحاسوب، أيضاً). تختلف الجامعة المفتوحة عن بقية الجامعات بكونها لا تقوم بإجراءات تصنيف في قبول الطلاب، وهي مخصصة للأشخاص العاملين وهي توفر معايير مرنة للتعليم. ومعظم طلابها لا يكملون لقباً أكاديمياً وإنما يتعلمون دوراتٍ متفرقة معرفة بها لغرض اعتبارها كتزكية ضمن نقاط الاستكمال في القطاع العام.

كليات أكاديمية عامة: تخصص لهذه الكليات ميزانية من قبل الدولة عبر لجنة التخطيط والتمويل. وهي تعمل في مجال موضوع التدريس فقط، وهي مؤهلة بمنح خريجيها اللقب الأول فقط. يمكن تقسيمها إلى كليات منطقية وكليات مهنية.

الكليات المنطقية عملت في السابق، منذ سنوات السبعين، برعاية الجامعات، كمؤسسات للتعليم فوق الثانوي في المناطق البعيدة عن مركز البلاد. لقد وضعت مسارات أكاديمية واعتبر المتعلمون ضمنها طلاباً جامعين في عدد طلاب الجامعة الأُم، وكان في إمكان هؤلاء الطلاب إكمال تعليمهم في الجامعة نفسها. ومنذ نحو عشر سنوات تمرّ الكليات المنطقية بسيرورة الاعتراف بها ككليات مستقلة مؤهلة بوضع مسارات تعليم أكاديمية كاملة وبنحو لقب أول من قبلها.

الكليات المهنية تجري مسارات تعليم في مجالات مهنية مثل التكنولوجيا، الفنون، الإدارة وما شابه. وهذه الكليات، أيضاً، لا تجري مسارات بحث وهي مؤهلة بمنح لقب أول فقط في مجال تخصصها.

ويقوم مجلس التعليم العالي، عند إقامته على منح اعترافه بكلية عامة، بفحص سلسلة من المعايير الأكاديمية والإدارية، ومن ضمنها احتياجات السوق والمجتمع في إسرائيل. عملت في إسرائيل، في السنة التعليمية 2003/04، 16 كلية عامة، ست كليات منها في أطراف البلاد.

كليات أكاديمية خاصة: هذه الكليات تشبه الكليات الأكاديمية العامة من حيث كونها تمنح اللقب الأول ولا تعمل في مجال البحث؛ ويكون الاختلاف الأساسي بينها في عدم تمويل الكليات الخاصة من قبل الدولة. ومن هذه الناحية، فهي تشكل ظاهرة جديدة، آخذة بالاتساع، في مشهد التعليم العالي. ويقوم مجلس التعليم العالي بمنح هذه الكليات اعترافاً من قبله استناداً إلى معايير أكاديمية وإدارية، وإلى قدرتها على تمويل نشاطها بشكل مستقل – لكن من دونأخذ اعتبارات احتياجات السوق والمجتمع. وتجري الكليات الخاصة، عموماً، مسارات تعليم موازية لتلك القائمة في الجامعات، وخصوصاً في المجالات المطلوبة وذات الأجر المرتفع في المستقبل مثل مواضيع المحاماة، إدارة الأعمال، الاقتصاد ومراقبة الحسابات. وخلافاً للمؤسسات التي يتم تمويلها، لا يقيّد مجلس التعليم العالي الكليات

الخاصة في ما يتصل بحجم قسط التعليم الذي يحق لها أن تجبيه؛ وبالفعل، فإنَّ قسط التعليم في هذه الكليات هو مرتفع ويزيد بضعفين ونصف الضعف عن بقية الجامعات والكليات العامة. في السنة التعليمية 2003/04 كانت هناك 7 كليات خاصة، 6 منها واقعة في منطقة تل أبيب والمركز وواحدة في القدس.

بعثات الجامعات الأجنبية: تعمل بعثات كهذه في البلاد منذ سنوات التسعين. في العام 1998 أُجري تعديل على قانون مجلس التعليم العالي (التعديل 11) بحيث ألزمت البعثات الأجنبية بتخريص خاصًّا من قبل مجلس التعليم العالي، وهي خاضعة لرقابة محدودة، هدفها الأساسي هو التأكيد، فعلاً، من أنَّ الحديث يدور عن مؤسسة تابعة لجامعة أجنبية معترف بها. وقد جاء هذا التعديل في أعقاب تخوف الجامعات الإسرائيليَّة من انتشار هذه البعثات الأجنبية بشكل سريع، وفي أعقاب ادعاءات تتصل بمستوى أكاديمي متذمِّر للتعليم فيها. ويفصل البند 25^د من قانون مجلس التعليم العالي المتطلبات الدنيا من بعثات الجامعات الأجنبية، ومن بينها: الاعتراف بالمؤسسة الأم في الدولة التي تعمل فيها، الاعتراف بمجلس التعليم العالي بأهلية المؤسسة الأم في منح الألقاب، التشابه الكبير بين برامج التعليم في البعثة الإسرائيليَّة وبين برامج التعليم في المؤسسة الأم؛ حجم تعليم مماثل لما هو مطلوب في إسرائيل من أجل الحصول على لقب أكاديمي؛ توظيف محاضرين من هم معينون في المؤسسة الأم؛ عندما يجري الحديث عن كليات تمنح اللقب الثاني يكون القبول للبعثات على أساس شهادة الجروت الإسرائيليَّة أو شهادة متساوية في القيمة وعلى أساس اللقب الأول.

إنَّ البعثات الأجنبية تجري مسارات تعليم متعددة للألقاب الأول، الثاني والثالث. وعلى الرغم من أنها تعمل بتخريص من قبل مجلس التعليم العالي، إلا أنها لا تموَّل من قبل الدولة ولا تعتبر مؤسسات إسرائيلية معترفًا بها للتعليم العالي. وحكم الألقاب التي تمنحها هو حكم لقب أجنبي من المؤسسة الأم.

إنَّ الانتشار السريع للبعثات الأجنبية نابع، كما يبدو، من الطلب الآخذ بالإزدياد لموظفي القطاع العام على الألقاب الأكاديمية، لأنَّها تساعده في ارتفاع الراتب. لكنَّ التعديل في قانون من العام 1998، الذي يلزم البعثات بالحصول على ترخيص من مجلس التعليم العالي، أدى إلى انخفاض حادٍ في عدد المتعلمين فيها: من 18,635 في العام 1998/99 إلى 5,596 فقط في العام 2003/04 (ينظر الملحق 2 الجدول 9).

كليات إعداد المعلمين

يوجد في إسرائيل اليوم 27 كلية أكademiyah لإعداد المعلمين. بالإضافة إلى ذلك، يوجد 29 كلية غير أكademiyah مؤهلة للتدريس؛ 27 منها هي مؤسسات حرِيدية (يهودية متدينة) (للمزيد: 27-29، 2005).

تحنَّن الكليات الأكademiyah لإعداد المعلمين لقب خريج في التربية (Ed. B.). وهذا اللقب هو لقب أكاديمي محدود، يتتيح مواصلة التعلم للقب الثاني في التربية فقط.

تحصل الكليات الأكademiyah للتدريس على اعتراف وترخيص من قبل مجلس التعليم العالي، حتى أنَّ لديها مندوبي في هذا المجلس. لكنَّ الإدارة والتمويل الخاصين بها هما من صلاحية وزارة التربية والتعليم وليس مجلس التعليم العالي. وقد أوصت لجنة دوفرات بنقل الإدارة والتمويل من وزارة التربية والتعليم إلى مجلس التعليم العالي، لكنَّ لم يتمَّ تبني هذه التوصية بشكل فعليٍّ بعد. (الحصول على معلومات إضافية عن الطلاب وميزانية الكليات، يُنظر الملحق 2 الرسم التخطيطي 1 والرسم التخطيطي 8).

مؤسسات فوق ثانوية غير أكاديمية

إضافة إلى المؤسسات الأكاديمية، توجد في إسرائيل، أيضاً، مؤسسات فوق ثانوية لا تمنح لقباً أكاديمياً، وغير معترف بها من قبل مجلس التعليم العالي ولا تخضع لإشرافه. وتجري هذه المؤسسات مسارات تعليم مهنية تمنح شهادة مهنية. وقد تمت إقامة معظم هذه المؤسسات في سنوات السبعين والستينيات بهدف منح مهنة للطلاب الذين لم يحصلوا على شهادة بجروت، من منطلق التفكير بأنَّ من شأن هذا الأمر أن يساهم في تطوير أطراف البلاد اقتصادياً (يوجב 64:2005).

إنَّ قسماً من هذه المؤسسات هو عام: مثلاً، مؤسسات تأهيل التقنيين والهندسيين، الذين يعملون باشراف وتمويل من المعهد الحكومي لتأهيل التقنيين والهندسيين، الذين يعملون باشراف وتمويل من قبل المعهد الحكومي لتأهيل في التكنولوجيا والعلوم، وهو جسم رسمي تم تأسيسه في العام 1970 في إطار وزارة العمل وبالتعاون مع وزارة التربية والتعليم وهسستروت الهندسيين. وفي أعقاب التعديل رقم 10 على قانون مجلس التعليم العالي، فإنَّ قسماً من هذه المؤسسات حصل على اعتراف به كمؤسسات أكاديمية بكلِّ معنى الكلمة، وهو يحسب من ضمن الكليات المهنية التي ذكرت أعلاه.

إنَّ القطاع فوق الثانوي في إسرائيل، وبخلاف أوروبا، ليس جزءاً من جهاز التعليم العالي، ولم تكن هناك أيَّة محاولة لجعله ضمن الجهاز وإتاحة إمكانية إدخال ألقاب إليه أو انتقال الطلاب الجامعيين من مؤسسات فوق ثانوية مهنية إلى مؤسسات أكاديمية عاديَّة (نفس المصدر).

إنَّ المؤسسات فوق الثانوية تشكل بديلاً للتعليم العالي بالنسبة إلى الشباب والفتيات الذين لا تتوافر لديهم إمكانية الوصول السهل إلى جهاز التعليم العالي الأكاديمي. إنَّ نسبة المتعلمين في هذه المؤسسات هي في ازدياد مضطرب: في 04/2003 تعلم في هذه المؤسسات 45,194 طلباً جامعياً – وهو عدد يساوي 22% من طلاب اللقب الأول في جهاز التعليم العالي الأكاديمي (يُنظر الملحق 2 الجدول 1).

4. إدارة التعليم العالي في إسرائيل

إنَّ أداء جهاز التعليم العالي في إسرائيل منظم عبر "قانون مجلس التعليم العالي - 1958" وعبر تشريع فرعىٰ وفقاً له. إنَّ هذا القانون يحدُّ ما هي مؤسسة التعليم العالي ويضع شروطاً للترخيص والتمويل الخاصين بالمؤسسات الأكاديمية. إنَّ هذا القانون يحدُّ، أيضاً، الهيئة الرسمية المشرفة على جهاز التعليم العالي: مجلس التعليم العالي.

تم تأسيس مجلس التعليم العالي في العام 1958 بهدف الإشراف على نشاط التعليم العالي في إسرائيل من دون أن يكون الأمر منوطاً بتدخل حكومي مباشر. وبالفعل، فإنَّ مجلس التعليم العالي يتمتع بحرية عمل واسعة، غير أنَّ صلاحياته الأساسية - الاعتراف بمؤسسات جديدة وتمويل جهاز التعليم العالي - منوطان بمصادقة الحكومة. ولما كان مصدر الميزانية الأساسية لجهاز التعليم العالي هو من ميزانية الدولة، ولما كانت الميزانية تقرَّ من قبل الكنيست، فإنَّ ثمة إبعاداً جوهرياً جدًّا سياسة الحكومة ولقرارات الكنيست على مستوى الأداء وعلى وتيرة تطور جهاز التعليم العالي.

إنَّ الدورين الأساسيين لمجلس التعليم العالي هما: تحديد قواعد للاعتراف ب المؤسسات وترخيصها استناداً إلى مبادئ قانون مجلس التعليم العالي؛ الاعتراف ب المؤسسات الجديدة للتعليم العالي وترخيصها؛ إلغاء تراخيص عمل بعض المؤسسات؛ فحص مناهج التعليم الجديدة التي تقدمها المؤسسات لمصادقة مجلس التعليم العالي عليها؛ بلورة اقتراحات للتعاون بين المؤسسات، لغرض تطوير مجالات بحث وتدريس وإقامة مؤسسات إضافية.

إنَّ الهيئة التنفيذية الأساسية لمجلس التعليم العالي هي لجنة التخطيط والتمويل. إنَّ هذه اللجنة مسؤولة عن إعداد ميزانية مجلس التعليم العالي، تقديمها لمصادقة الحكومة وتوزيعها على المؤسسات.

أ. تعيين مجلس التعليم العالي

يتمَّ تعيين مجلس التعليم العالي لمدة 5 سنوات. ويضمَّ هذا المجلس ما بين 19-25 عضواً، وفي مقدمتهم وزير التربية والتعليم، الذي يشغل منصب الرئيس. ومن المفروض أن يكون ثلاثة أعضاء مجلس التعليم العالي "ذوي مكانة في حقل التعليم العالي"، ويتَّم تعيينهم بتوصية من وزير التربية والتعليم بعد التشاور مع المؤسسات المعترف بها للتعليم العالي. أما الثلث الباقى فيتألف من ممثلي جمهور ومن رئيس منظمة الطلاب الجامعيين القطريبة. لقد كانت الغاية من تخصيص أغلبية المقاعد لمحاضرين أكاديميين هي ضمان عدم ارتباط مجلس التعليم العالي بجهات سلطوية، لكنَّ إحدى نتائجه هي تضارب مصالح محتمل لدى أعضاء مجلس التعليم العالي، بين دفع مصالح المؤسسات الأكademie وبين دفع مصالح الجمهور برمتها.

إنَّ تعيين أعضاء مجلس التعليم العالي يستوجب مصادقة الحكومة؛ وهي، من جانبها، تعمل وفق توصية وزير التربية والتعليم - الذي يبلور توصياته بعد أن يتشاور مع مؤسسات التعليم العالي. إنَّ مبدأ التمثيل اللائق يستوجب من وزير التربية والتعليم التشاور مع كل أنواع المؤسسات المعترف بها، لكنَّ، في الحقيقة لا يوجد إجراء منظم للتشاور وليس من المتبع إشراك كل المؤسسات المعترف بها فيه (هر-آهاب ومدينه، 1999: 57). إنَّ هذا النظام يمسَّ بمبدأ التمثيل اللائق لكل أنواع الجامعات وبمبدأ استقلالية المجلس إزاء الجهات السلطوية على حد سواء، إذ يستطيع هؤلاء الآخرين أن لا يتصرفوا بموجب توصيات المؤسسات الأكاديمية، وأن يقوموا، بدلاً من ذلك، بتعيين أعضاء مجلس التعليم العالي بناء على تشاور انتقائىٰ وعبر إمكانية دفع المرشحين المفضليين لأسباب مختلفة على الحكومة وأو على وزير التربية والتعليم. وبالفعل، فإنَّ هذا ما حدث في عملية تعيين المجلس العاشر، حين أذت وزيرة التربية والتعليم ليمور ليفنات إلى تغيير تركيبة المجلس وإلى تبديل معظم أعضائه، كما سيتم تفصيل ذلك لاحقاً.

بـ. تمثيل المؤسسات في مجلس التعليم العالي

إن مسألة التثيل في مجلس التعليم العالي ترافق جهاز التعليم العالي منذ زمن بعيد. في السنوات الأخيرة، وعندما حظيت الجامعة العربية بمكانة احتكارية، قام كلّ من جامعة بار إيلان وجامعة تل أبيب بالطالبة بضمّ مذوبيهما في المجلس.

ومع تعديل القانون في العام 1995 ومع إرساء مكانة الكليات كمؤسسات للتعليم العالي، أثيرت مسألة تمثيل غير جامعية والتي يتمثل في مجال اهتمامها في التدريس. وفي العام 1995 تم، أيضًا، تعديل البند 4 من القانون، والذي بموجبه "يمنح في المجلس تمثيل لائق لكل أنواع مؤسسات التعليم العالي التي تم الاعتراف بها من قبل المجلس". وفي أمر الساعة الذي أضيف إلى تعديل القانون أفرًا أن يضاف إلى المجلس ثلاثة ممثلي عن الكليات الأكademie. ومنذ هذا التعديل وأمر الساعة، تواصل الجامعات الحيازة علىأغلبية في مجلس التعليم العالي، وهي حقيقة تعكس استمرارية المفهوم الذي تكون الجامعات بموجبه هي قلب جهاز التعليم العالي، من حيث كونها المؤسسات الرائدة من ناحية المستوى الأكاديمي، ولذلك فإن ممثليها هم أكثر من يستحقون أن يؤثروا على تنظير الجهاز برمتته.

كتب رعنان هار-زهاف وبراك مدينه، اللذان يبحثان جهاز التعليم العالي، أنَّ المجلس الناسع، الذي استمرَّ من 1997-2002، ضم 24 عضواً، 17 من ضمنهم هم ممثلون عن الجامعات، مثل واحد عن الأكاديمية للموسيقى والرقص وممثل واحد عن كلية الإدارة (המחללה למנהל)، وهي كلية خاصة (הר-זאב ومدناه، 1999: 56). في المجلس الناسع لم يكن هناك ممثل عن الكليات المنطقية أبداً. وكذلك لم يكن تمثيل للبعثات الأجنبية أيضاً، لكونها مؤسسات تعمل بترخيص من مجلس التعليم العالي لكنها ليست مؤسسات معترفاً بها للتعليم العالي.

وعشية تعيين المجلس العاشر، في أواخر عام 2001، نشرت وزيرة التربية والتعليم في حينه، ليمور ليفنات، مقالاً في جريدة "هارتس" هاجمت فيه سيطرة الجامعات على مجلس التعليم العالي. وأدعت ليفنات بأنَّ الجامعات تحولت إلى جهاز منفصل عن الجمهور ودعت إلى زيادة عدد ممثلي الكليات والجمهور في مجلس التعليم العالي. أثار المقال نقاشاً جماهيرياً صاخباً؛ عبر المعارضون عن تخوفهم من سيطرة المستوى السياسي على مجلس التعليم العالي وعلى ميزانيته. كما تخوفوا من إلحاق الضرر بمستوى البحث والتطور في إسرائيل وأدوا أنَّ مبدأ التمثيل حسب المؤسسات ليس ملائماً لمهمة مجلس التعليم العالي، وهي أن يكون بمثابة مراقب لجهاز التعليم العالي. وأصافوا أنَّ المرشحين لعضوية مجلس التعليم العالي يجب فحصهم على أساس ملامعتهم الأكademית وليس على أساس انتمائهم المؤسسي (التوسيع في هذا الموضوع ينظر: 11: اللندקى، 2005: 338-357).

في أعقاب الناقش الجماهيري وتدخل وزيرة التربية والتعليم، كانت تركيبة المجلس العاشر تختلف عن سابقتها: لقد تمت إعادة تعين اثنين من أعضاء المجلس التاسع فقط في المجلس الجديد. وعيّن للمجلس الجديد (إلى جانب وزيرة التربية والتعليم ورئيس لجنة التخطيط والتمويل) 5 ممثّلين عن الكليات. ويوجّد في أوساط ممثّلي الجمهور تمثيل لمناطق الأطراف؛ زيادة على ذلك، فإنَّ 10 من أصل أعضاء المجلس 25 هم من النساء، ومن بين مجموع الأعضاء هناك عضوان عربيان، أيضًا. وبقرار التعديل 13 على قانون مجلس التعليم العالي من العام 2006 أتُّه سيفضاف للمجلس ممثّل آخر عن الطلاب لكي يمثّل الكليات الممولة. لكن، مع كل ذلك، فإنَّ الكليات ما زالت تعاني من تمثيل غير كافٍ في مجلس التعليم العالي.

ج. لجنة التخطيط والتمويل

إن لجنة التخطيط والتمويل هي أهم لجنة فرعية لمجلس التعليم العالي، لأنها ترتكز في يديها السيطرة على ميزانية مؤسسات التعليم العالي. وعلى الرغم من ذلك، فإن صلاحياتها ووظائفها غير متبعة في القانون إلا بقرار حكومي (رقم 666) منذ العام 1977. بالإضافة إلى ذلك، وفي حين أن مجلس التعليم العالي خاضع لإشراف حكومي – مثلاً، يتطلب مصادقة الحكومة على قرارات مجلس التعليم العالي في أمر الاعتراف بمؤسسات جديدة، فإن لجنة التخطيط والتمويل متحرّرة من الإشراف الحكومي، وهي تتمتع بصلاحية حصرية تقريباً في كل ما يتعلق بسياسة ميزانية الجهاز (الـآباء والمدينة، 1999: 231).

حتى إقامة لجنة التخطيط والتمويل، كانت ميزانية التعليم العالي جزءاً من ميزانية التعليم؛ ومنذ لحظة إقامتها، تم فصل الميزانيتين عن بعضهما البعض. وتشكل ميزانية التعليم العالي بندًا خاصًا في قانون الميزانية؛ ومن هذه الناحية، فإن مكانة مجلس التعليم العالي كمكانة وزارة حكومية.

تعد لجنة التخطيط والتمويل اقتراح ميزانية التعليم العالي وتقدمه لمصادقة الحكومة والكونسيست، في إطار اقتراح قانون الميزانية. ومع المصادقة على ميزانية الدولة يتم تحويل الحصة الأساسية من الميزانية المخصصة للتعليم العالي للعناية الحصرية للجنة التخطيط والتمويل، وتقوم هي بدورها بتوزيعها على المؤسسات المختلفة. ومن ضمن اهتمامات لجنة التخطيط والتمويل، أيضًا، وضع خطط لتطوير الجهاز، من خلال التنسيق بين المؤسسات، ومتابعة صرف الميزانيات وتقديم وجهة نظر لمجلس التعليم العالي في ما يتعلق بفتح مؤسسات جديدة وتمويلها.

كما أن تركيبة مجلس التعليم العالي هي مسألة خلافية، فهكذا هي الحال، أيضًا، في ما يتعلق بتركيبة لجنة التخطيط والتمويل: يتم تعيين رئيس لجنة التخطيط والتمويل من قبل وزير التربية والتعليم، لكن تعيينه يتطلب مصادقة مجلس التعليم العالي. توجد في مجلس التعليم العالي، كما سبق أن رأينا، أغلبية حاسمة لممثلي الجامعات. وتنتألف لجنة التخطيط والتمويل نفسها من 4 بروفيسورات يمثلن الجامعات ومن 2 من ممثلي الجمهور. زيادة على ذلك، فإن رئيس لجنة التخطيط والتمويل هو بروفيسور قادم من الجهاز الجامعي، ويتم تعيينه نيابة عن ممثلي الجامعات وبعود للعمل في وظيفته الجامعية التي جاء منها. إن هذه التركيبة تثير ادعاءات حول وجود تناقض مصالح، إذ إن رئيس لجنة التخطيط والتمويل وأعضاء لجنة التخطيط والتمويل ينضمون كمن يمثلون مصالحهم وليس بالضرورة المصلحة العامة عند إقدامهم على وضع الميزانيات (الر-آهـ, 2000: 70-73).

وفي ضوء التخوف من تناقض المصالح هذا اقترح هارز-هاف بديلين: الأول، منح تمثيل لائق في مجلس التعليم العالي وفي لجنة التخطيط والتمويل لكل الأوساط، والثاني، تشكيل الهيئة المولدة من أشخاص لا توجد لهم آية صلة بمؤسسات التعليم العالي (نفس المصدر: 73).

تخيص

تعكس تركيبة مجلس التعليم العالي ولجنة التخطيط والتمويل وتقل مكانة أولوية الجامعات في جهاز التعليم العالي. لقد كانت هذه المكانة مبررة في الماضي، حين كانت الجامعات هي المؤسسات الأكademie الوحيدة في البلاد. أمّا اليوم، وحين كبر الجهاز وتتنوع و حين أصبح أكثر من 50% من الطلاب يتعلمون في مؤسسات غير جامعية، فإن ثمة مكاناً لشخص تركيبة الهيئة مجددًا، بحيث تعكس تنوّع احتياجات وأهداف التعليم العالي في البلاد.

5. ميزانية التعليم العالي

تتضمن ميزانية الدولة في داخلها نظام الأولويات الاجتماعي - الاقتصادي للدولة. وبكونها كذلك، فيمكن أن نرى فيها تعبيرًا عن مدى التزام المجتمع عمومًا، وجهاز الدولة خصوصًا، بحقوق الإنسان والمواطن. إن حجم الموارد المخصصة لتطبيق هذا الحق أو ذاك تمكننا من فحص ما إذا كانت تتوافق هذه المخصصات مع ما تم إقراره في المعاهدات الدولية للحقوق الاجتماعية، الاقتصادية والثقافية (Diokno, 1999). إن أساس التمويل المخصص لجهاز التعليم العالي في إسرائيل يأتي من الدولة. ولما كان الأمر كذلك، فإن بامكان تحليل الميزانية الحكومية المخصصة للتعليم العالي أن تساعده في تحليل مدى التزام الدولة بالقيم المضمنة في المعاهدات الدولية.

يعلن مجلس التعليم العالي التزامه بزيادة تسهيل الوصول لمؤسسات التعليم العالي. سنحاول في هذا القسم من الفصل أن نفحص إلى أي مدى تعكس سياسة ميزانية التعليم العالي هذا الالتزام. وسنتوقف في هذا الإطار عند ثلاثة توجهات أساسية:

الأول هو تفضيل الجامعات في الميزانيات؛ ويبين هذا التفضيل بشكل خاص عندما نقارن بين ميزانيات الجامعات وبين تلك الخاصة بالكلليات العامة.

الثاني هو ازدياد عدد المؤسسات الخاصة، والتي لا تحظى بتمويل حكومي. ويظهر هذا الازدياد أن حصة الحكومة في تمويل جهاز التعليم العالي، سواء أكانت خاصة أم عامة، هي قليلة.

الثالث هو توجه التقليص التي بُرِزَ مؤخرًا في ميزانية التعليم العالي.

أ. سياسة ميزانية غير قائمة على المساواة

إنَّ القوانين التي تدار وفقاً لها سياسة ميزانية جهاز التعليم العالي تلزم بتناول كل المؤسسات بشكل متساوٍ. إنَّ قانون مجلس التعليم العالي يحدُّد بأنَّ "تمويل الدولة لمؤسسات التعليم العالي والكلليات الأكاديمية، التي تشتهر الدولة في ميزانيتها، يكون وفق معايير متساوية، تحدّدها، ضمن أشياء أخرى، أخذة بالاعتبار كل أنواع المؤسسات وبرامج التطوير، التدريس والبحث التي صادق عليها المجلس، لجنة من لجانها التي منحت صلاحية ذلك، أو وزارة التربية، التعليم والرياضة، وكل ذلك حسب الشأن" (البند 17أ من قانون مجلس التعليم العالي). إنَّ قانون أسس الميزانية الساري على مجلس التعليم العالي يكرّنه هيئة عامة تعمل كمؤتمنة مسؤولة عن أموال الجمهور، يحدُّد بأنَّ "المبلغ الذي تحدُّد في بند ميزانية لنوع من المؤسسات العامة، يوزَّع على المؤسسات العامة المدرجة ضمن النوع نفسه وفقاً لاختبارات متساوية" (قانون أسس الميزانية – 1985، البند 3أ (د)).

وعلى الرَّغم من هذه الإقرارات، فإنَّ سياسة الميزانية العملية ليست متساوية. ويمكن رؤية ذلك عند معانقة بعض المعايير المتعلقة بتخصيص الميزانيات:

1. إنَّ المركب الأساسي للتمويل الحكومي لمجلس التعليم العالي هو ما يسمى "مخصص الميزانية المباشر"، الذي يشكل نحو 70% من المجموع الكلي. إنَّ حجم مخصص الميزانية المباشر الذي تحصل عليه كل مؤسسة يتحدد من قبل لجنة التخطيط والتمويل بناءً على نتاجات التدريس والبحث الخاصة بالمؤسسة. إنَّ النموذج الذي تتركز عليه لجنة التخطيط والتمويل يمنح للتدريس نسبة 58% وللبحث نسبة 42% (الموازنة لـ "الشכלة" 2005: 123).

إنَّ عنصر التدريس يتحدد وفق عدد مكملي دراستهم المتوقع في المؤسسة في السنة ذاتها، بحيث يحدُّد لكل واحد منهم مبلغ مشاركة وفقاً لمجال دراسته ولمستوى اللقب الذي حصل عليه. إنَّ هذه الطريقة تحدّث المؤسسات على تصعييب شروط القبول من أجل ضمان أن تتهيَّأ أكبر نسبة ممكنة من يتم قبولهم بالفعل دراستها وفي حيازتها لقب؛ إنَّ الطلاب الذين لا ينهون لقباً يشكّلون عبئاً اقتصادياً على المؤسسة (هر-آهاب ومدينه، 1999: 244). وما ينتَج عن ذلك هو أنَّ هذه الطريقة تمُسّ بمبدأ سهولة الوصول للتعليم: فالمرشحون الذين "يشكّلون خطراً" تكون احتمالات رفضهم من قبل المؤسسات كبيرة.

يضافُ إلى ذلك "عامل النجاعة"، الذي يعبّر عن نسبة الطلاب الذي ينهون دراستهم وفق الفترة القياسية المحددة لهم، وهي في أغلب الأحيان ثلاث سنوات للقب الأول وستنان للقب الثاني (الموازنة لـ "الشכלة" 2005: 123).

إن مبدأ التمويل المذكورين يمسّن، في الأساس، بالكلّيات العامة في أطراف البلاد، التي تقبل أعداداً كبيرة جدّاً من الطالب من أبناء الطبقة الاجتماعية – الاقتصادية المتنبّية، والذين يتسرّب كثيرون منهم خلال الدراسة أو يتأخرون في إكمال دراستهم للقب بما يتجاوز الوقت الرسمي المحدّد لذلك.

2. خصّص لكلّ واحدة من المؤسّسات الممولة من ميزانية الدولة عدد معين من الطالب الذين تستحقّ بسيّبهم التمويل. ومن شأن تجاوز هذا العدد أن يؤدي إلى اضطرار المؤسّسة أن تموّل بقدر اتها الذاتيّة الطالب الذين يتجلّبون هذا العدد المحدّد (هر-آهاب ومدّينة، 1999: 244).

إن طريقة التمويل هذه تعمّق عدم المساواة الطبقي، إذ في حين هي تمارس ضغطاً، من جهة، على الكلّيات العامة في الأطراف لتقليل العدد حتّى عدد الطالب المحدّد لها من قبل لجنة التخطيط والتّمويل، فإنّ الكلّيات الخاصة غير الممولة، والتي جمهورها الهدف هو أبناء وبنات الطبقة المفترّة، تعمل وفقاً لمُحَقَّز معاكس – زيادة عدد الطالب فيها قدر المستطاع.

3. كما رأينا أعلاه، إنّ نحو 42% من ميزانية الجامعات مخصصة لتمويل النشاطات البحثيّة. إنّ مركّب الأبحاث يتحدد وفق النتاجات البحثيّة: عدد الإصدارات العلميّة لباحثي المؤسّسة، عدد الطالب في المؤسّسة الذين يدرّسون لنيل اللقب الثالث، نيل منح من صناديق بحث تناصيّة والحصول على ميزانيات بحث من مصادر أخرى (الموّازة لـ "هشّلحة" 2005: 123). إنّ الكلّيات الأكاديميّة الممولة لا تحصل على ميزانيات بحث، الأمر الذي يؤدي إلى وجود فجوة جديّة في الميزانية بينها وبين الجامعات.

4. ثمة عامل آخر في ميزانية مجلس التعليم العالي يخدم مصلحة الجامعات وهو "المخصصات الموازيّة". وهي توظّف لتشجيع إقامة صناديق ملازمة، تضاف ثمارها إلى الميزانية الجاريّة للمؤسّسات: في مقابل الثمار التي تمنّها الصناديق تخصّص لجنة التخطيط والتّمويل للمؤسّسة مبلغاً موازيّاً، حسب مبدأ "matching". في العام 2003 بلغ سقف التحويلات الناتج عن المخصصات الموازيّة نحو 193 مليون ش.ج: 99.4% من هذا المبلغ وصلت للجامعات ولمعهد فايتسمان و 0.6% فقط للمؤسّسات غير الجامعيّة (نفس المصدر: 127-128).


5. لا يفصل قانون مجلس التعليم العالي وقرار الحكومة الذي يفصل صلاحیات لجنة التخطيط والتّمويل المعايير الخاصة بتمويل المؤسّسات. إضافة إلى ذلك، ليس في ما هو قائم أي توجيه يلزم لجنة التخطيط والتّمويل نشر المعايير والعمل وفق مبدأ شفافية الميزانية. إنّ هذا الوضع يتراّض حتى مع أمر البند 3(أ) لقانون أساس الميزانية، والذي بموجبه يتمّ نشر الامتحانات ونظام توزيع الميزانيات العامة على المؤسّسات العامة في السجلات الرسمية. كما أنه يتراّض، أيضاً، مع قرار حكم المحكمة العليا بشأن واجب السلطة الإدارية وضع معايير لتقدير صلاحيتها حين يكون عليها أن تحدد الأولويّات لغرض توزيع الأموال العامة (هر-آهاب، 2000: 75-76). صحيح أنّ تقارير لجنة التخطيط والتّمويل تفصّل المعايير العامة والثابتة للتّمويل، غير أنّ قسماً منها مصوّغ بصورة عامة جدّاً ومن غير الممكن استخلاص أي شيء منها في ما يتعلق بالاعتبارات العينية التي توجّه مجلس التعليم العالي عند إقدامه على المصادقة على هذه الخطة أو تلك. ومثال على ذلك هو معيار "اعتبارات السوق والاقتصاد" الذي يتمّ التّفكير به في موضوع فتح مسارات تعليم وأقسام جديدة.

في ضوء كل ذلك يمكن القول إن معايير تمويل مؤسّسات التعليم العالي، التي عدّناها، أعلى، تعزّز المكانة الرفيعة للجامعات وتضعف مكانة واحتمالات ازدهار مؤسّسات يتعلّم فيها طلاب من فئات قليلة الدخل، مثل الكلّيات العامة في الأطراف. في المقابل، توفر هذه المعايير حافزاً للمؤسّسات التي يتعلّم فيها طلاب مقدّرون من مركز البلاد.

نتيجة لذلك كلّه، إنّ حصة الجامعات من ميزانية التعليم العالي، ورغم انخفاضها في العقد الأخير، لم تختفي بالنسبة المتوقعة وفقاً لحصتها من جمهور الطلاب. قبل أكثر من عقد بقليل، في السنة التعليمية 1994/1995، حصلت الجامعات على 98% من الميزانية العاديّة للتعليم العالي؛ لاعمت هذه النسبة، إلى حدّ ما، وزنها في جمهور الطلاب في حينه - 96%؛ حصلت المؤسّسات من غير

الجامعات، والتي تعلم فيها في نفس تلك السنة 64% من مجمل الطلاب، على 2% من الميزانية. وفي السنة التعليمية (03/2002)، ارتفعت نسبة الطلاب الذين تعلموا في مؤسسات غير جامعية إلى 20%， لكن بلغت حصة هذه المؤسسات من الميزانية العادلة 13%. فقط. في المقابل من ذلك، حصلت الجامعات على 87% من الميزانية العادلة، في حين أنّ حصتها من جمهور الطلاب بلغت 80% فقط.

**الطلاب في الجامعات كنسبة مئوية من مجمل الطلاب في
مؤسسات التعليم العالي التي تموّلها لجنة التخطيط والتمويل
وزن الجامعات في التمويل الحكومي لهذه المؤسسات، للسنوات 1995 – 2005**



ملاحظات:

1. عدد الطلاب يشمل طلاب اللقب الأول والثاني.

2. التمويل الحكومي يشمل مخصصات التي تعطى من قبل لجنة التخطيط والتمويل بتمويل حكومي.

3. مدخلات بالميزانية العادلة للجامعات لا تشمل ميزانية الجامعة المفتوحة.

المصدر: معالجة أرقام مجلس التعليم العالي، تقارير سنوية لجنة التخطيط والتمويل، سنوات مختلفة.

لمزيد من المعطيات عن ميزانية التعليم العالي، يُنظر الملحق 2، الرسوم التخطيطية 2-8.

بـ. التعليم العالي الخاص

كانت جميع مؤسسات التعليم العالي في البلاد ممولة، حتى أواخر الثمانينيات، من قبل الدولة. وفي العام 1988 تم تسجيل الحالة الفريدة الأولى عندما اعترف مجلس التعليم العالي بالمسار الأكاديمي التابع لكلية الإدارة (המחללה למנהל)؛ وقد كانت تلك هي الحالة الأولى لـ"كلية خارج الميزانية". في العام 1990 تم إدخال تعديل رقم 17 على قانون نقابة المحامين - 1961، يتيح فتح كليات للقانون غير معترف بها من قبل مجلس التعليم العالي لكنها تعمل بموجب اعتراف من نقابة المحامين. في العام 1995، تم قبول تعديل رقم 10 على قانون مجلس التعليم العالي يتيح إقامة كليات، خاصة وعامة، إلى جانب الجامعات القائمة.

إن الدافع الفوري من وراء فتح كليات خاصة للقانون هو الطلب الكبير من جانب الشباب ذوي القدرات الذين لم يتمكنوا من القبول بكليات القانون في الجامعات، إن كان بسبب متطلبات التقويل العالية أو بسبب عدد الأماكن المحدود؛ وكان البديل الوحيد لهؤلاء الشباب في تلك السنوات هو الدراسة في خارج البلاد. وبذا مسار الكليات غير الممولة حلاً سهلاً لكل الأطراف: من جهة، تمكنت هذه الكليات من أن ت تعرض على أبناء العائلات المقتدرة دراسة مواضيع رفيعة الشأن في مؤسسات معترف بها وبأسعار أرخص من خارج البلاد؛ ومن جهة أخرى، كان من الممكن القيام بذلك من دون أن يستدعي الأمر زيادة في ميزانية التعليم العالي، وكذلك من دون توزيع الميزانية القائمة على عدد أكبر من المؤسسات.

إلا أن فتح هذه الكليات غير الممولة عمق الفصل بين طلاب من عائلات مقدرة، يمكنهم الآن أن يشتروا بنقودهم تعليماً عالياً رفيع الشأن، وبين طلاب من عائلات غير مقدرة، يضطرون للاختيار بين جامعات انتقائية جداً، وبين كليات عامة ميزانيتها محدودة.

لقد كان العسل الذي في الدسم بالنسبة إلى مجلس التعليم العالي أنه عند إقامته على الاعتراف بكليات الخاصة لم يأخذ بالحسبان اعتبارات مثل فائدة السوق والمجتمع. وكانت إحدى نتائج ذلك أن فتح مدارس للقانون في الكليات الخاصة أدى إلى خلق فائض هائل من المحامين ورجال القانون وإلى انخفاض في الأجر، البطلة، طلب الاستكمال المهني وتزايد في عدد الخريجين الذين لا يعملون في المجال.

وفي نظرة إلى الوراء يمكن القول، إن الخنوع لضغوط ذوي القدرات، من أجل إنشاء مسار أكاديمي خاص بهم، من بجهاز التعليم العالي. فبدلاً من أن يقوم مجلس التعليم العالي والحكومة ببلورة خطة رسمية لتوسيع جهاز التعليم العالي العام، بحيث يأخذ بالحسبان احتياجات السوق جميع السكان في التعليم العالي، من خلال زيادة التمويل العام، بدأت عملية تقسيم الجهاز إلى مسار عام ومسار خاص. على ما يبدو، فقد كان في ذلك ما يتبع إمكانية توسيع جهاز التعليم العالي من دون استثمار أموال من جانب الدولة. لكن الأبحاث التي أجريت مؤخراً (שביט ושות, 2006; לביא, 2002; תмир, 2002) تظهر أن الوصول إلى التعليم العالي ازداد فقط في ما يتعلق بالطلاب القادمين من الطبقات المقدرة، الذين يستطيعون تحمل عبء قسط التعليم العالي الذي تجبيه الكليات الخاصة. إن هذه الكليات لا تزيد من فرص اكتساب التعليم العالي للطالب محدودي الإمكانيات. بكلمات أخرى، إن فتح هذه الكليات الذي تم بمصادقة وتشجيع من قبل الدولة لم يطور مبدأ الوصول المتساوي إلى التعليم العالي، على أساس القدرة، كما ورد في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

تلخيص

إن سياسة التمويل الخاصة بجهاز التعليم العالي ما زالت ترتكز على مبادئ تمت بلورتها في العقود الأوليين من قيام الدولة، عندما كان هذا الجهاز يضم عدداً محدوداً من الجامعات، المؤسسات النخبوية التي تدمج بين البحث والتدريس. إن التغيرات التي طرأت في العقود الأخيرين لم تجد بعد تعبيراً تاماً لها في سياسة الميزانية.


إن التجديد الأساسي في مجال التمويل هو السماح بإقامة كليات خاصة تعمل وفقاً لمبادئ السوق الحرة وممولة عبر قسط تعليم مرتفع. إن الدمج بين السياسة الخبوبية التي تخدم مصلحة الجامعات، من جهة، وبين إنشاء مؤسسات خاصة، من جهة أخرى، أدى، عملياً، إلى خلق مكانة متدنية من المؤسسات العامة – الكليات العامة. إن هذه الكليات، وبحكم كونها ممولة من قبل مجلس التعليم العالي، لا يحق لها أن تجبي قسط تعليم مرتفعاً مثلاً تفعل الكليات الخاصة، ومن جهة أخرى فإنها لا تستفيد من ميزانيات البحث التي تشكل نحو 42% من ميزانية الجامعات. إن ميزانيات هذه الكليات تعانى، أيضاً، من أن جمهورها الهدف يستصعب تلبية معايير لجنة التخطيط والتمويل – إنهاء التعليم خلال وقت محدد ونسبة تسرب منخفضة. ولا يوجد للواقع الاجتماعي الذي تواجهه هذه الكليات تعبيراً في سياسة التمويل، باستثناء توصية في قانون مجلس التعليم العالي بوضع معايير لمساعدة تفضيلية للطلاب سكان مناطق الأفضلية القومية ولمؤسسات التعليم العالي الواقعة في هذه المناطق القومية (البند 25 ب من قانون مجلس التعليم العالي الذي أدخل في التعديل 10 للقانون في 1995).

من الجدير بالذكر أن مشاكل مشابهة تميز ، منذ سنوات كثيرة، وضع المدارس الابتدائية وفوق الابتدائية في الأطراف: هناك، يجري الحديث عن صعوبة الوجود بسبب الميزانية الضئيلة من وزارة التربية والتعليم، في الوقت الذي تستطيع فيه مدارس في أحياe مقترنة في مدن المركز أن تجد أموالاً إضافية – من ميزانيات السلطات المحلية، التبرّعات، أموال الأهالي ومن تأجير مبانٍ وصفوفٍ. لقد أوصت لجنة دوفرات، التي طلبت منها أن توصي بإجراءات إصلاحات في جهاز التعليم، من ضمن ما أوصت به، بانتهاج سياسة الميزانية القاضلية، بحيث تكون لمصلحة المدارس في الأطراف (قرة المهمة القومية لتطوير التعليم في إسرائيل (تقدير دوفرات) 2004: 78-79). لقد كانت الغاية من هذه التوصية أن يؤخذ بالاعتبار البروفيل الاجتماعي – الاقتصادي للطلاب عند اقرار ميزانية المؤسسات المختلفة. يذكر أنه من الجدير التفكير بهذه التوصية، والتي لا يتم تطبيقها، ليس إزاء المدارس الابتدائية والثانوية فحسب، وإنما أيضاً خطٌ موجَّه ممكِّن في تمويل مؤسسات التعليم العالي.

ج. التقليصات في ميزانية التعليم العالي

إن التمييز الطبقي الذي تعمق من خلال فتح كليات خاصة ممولة عبر قسط التعليم المرتفع، تعمق أكثر أيضًا في السنوات 2001-2004، عندما أدت الأزمة الاقتصادية الناتجة عن الانهيار إلى تقليصات كبيرة في ميزانية الدولة. لقد أضرت هذه التقليصات بالمؤسسات العامة للتعليم العالي - الجامعات والكليات العامة. إن ميزانية التعليم العالي، شأنها شأن ميزانيات معظم خدمات الدولة، شهدت تقليصين اثنين كبيرين، الأول في العام 2002 والثاني في العام 2004. ولأن جمهور الطلاب استمر في الازدياد في هذه السنوات، فقد تقلصت الميزانية المخصصة لكل طالب. وكما يمكننا أن نرى في الجدول التالي، في حين أن الميزانية للطالب كانت في النصف الثاني من سنوات الـ 1990 تتراوح ما بين 35.7 ألف ش.ج. و 37.5 ألف ش.ج، ففي سنة 2003 انخفضت إلى 30.5 ألف ش.ج. وابتداءً من سنة 2004 تتراوح ما بين 28-27 ألف ش.ج.

**التمويل الحكومي في الميزانية العادلة
لمؤسسات التعليم العالي (جامعات وكليات) الممولة من قبل لجنة التخطيط والتمويل،
وفقاً للطالب، 1996 – 2007
آلاف ش.ج.، في أسعار 2005**



المصدر: مركز أدق، العשור החברתיabant: ההשלכות החברתיות של תקציב 2007, מצגת.

تحديد قسط التعليم في المؤسسات الممولة

ترتکز سياسة سبستة قسط التعليم في مؤسسات التعليم العالي في إسرائيل على سبستة المنتج، أي اقتداء خدمات الدراسة للقب، وليس على سبستة مباشرة للمستهلك - الطالب. يتم تقدير الدعم لقسم من المؤسسات فقط (المؤسسات الممولة). وهذه السياسة نتائج لا تتماشى مع مبدأ سهولة الوصول المتساوية إلى التعليم العالي:

أ. إن سبستة نشاط التدريس التي يتم تمريرها للمؤسسات تقدم وفقاً لعدد الطلاب ولا تميز بين ذوي القدرات الاقتصادية وبين مدعومي هذه القدرات، وبذلك فهي تشجع على مشاركة طلاب مقتدررين على حساب المساعدة المقدمة لفالي القدرات. يمكن أن يكون هناك توجه مساوٍ أكثر يرتكز على السبستة المباشرة لقسط التعليم، من خلال التحويل المباشر للطلاب، على أساس القدرة الاقتصادية.

ب. إن الداعم العام في مجالات التعليم المختلفة يأخذ بالحسبان تكاليف التأهيل لكنه لا يميز بين مجالات تعليم من المتوقع أن يتلقى خريجوها دخلاً مرتفعاً ("التعليم العالي الربحي") وبين مجالات تعليم ومواضيع لا يوجد طلب كبير عليها في سوق العمل. وهذا في مقابل توجه بديل، يتمّ وفقه منح سبستة عبر هبات تقدّم لمجالات تعليم غير ربحية ومنح قروض وامتيازات ضريبية للمجالات الربحية (הר-זאב ומדינה 1999: פרק 10).

في آب 2000 تم تعيين لجنة برئاسة القاضي المتقاعد د. الياهو فينيوغراد، بهدف وضع صيغة لتخفيض قسط التعليم في الجامعات. وفي كانون الثاني من العام 2001 أوصت اللجنة بتخفيض قسط التعليم بـ 50% بشكل تدريجي على امتداد خمس سنوات، ويتم تمويل هذا التخفيض من قبل الحكومة وليس من قبل المؤسسات. صادقت الحكومة على توصيات اللجنة، لكن في السنوات التالية اتخذت الحكومة سلسلة من القرارات المناقضة أفرغت توصيات لجنة فينيوغراد من مضمونها (בידרסקי وكונدر-אטיאם, 2003: 32-34). في الواقع، تم تخفيض قسط التعليم لكن بسبة محدودة أكثر من تلك التي أوصت بها اللجنة: في السنة الدراسية 2001/02 تم تخفيض قسط التعليم لطلاب القلب الأول بـ 14% مقارنة بقسط التعليم في السنة الدراسية 2000/01. في السنوات 2002/03 و 2003/04 و 2004/05 تم تخفيض قسط التعليم بـ 3% إضافية في كل سنة، وفي السنة الدراسية 2005/06 من المتوقع أن يكون هناك تخفيض آخر بنسبة 3%. إن التخفيض المتراكم في السنوات 2001/02 – 2005/06 يصل إلى نسبة 26% (وزارة المالية 2005: 16).

في آب 2006 نشرت أخبار حول نية وزارة المالية رفع قسط التعليم في الجامعات بشكل جدي، كجزء من الجهود الرامية إلى تمويل مصاريف الحرب على لبنان. لقد أعقبت هذا النشر ردود فعل حادة، أدت إلى إبطال نواباً ووزارءاً المالية، على الأقل بشكل مؤقت.

6. سهولة الوصول إلى جهاز التعليم العالي في إسرائيل

يقلس مبدأ سهولة الوصول المتساوية، في نهاية المطاف، وفق سياسة قبول المتقدمين لمؤسسات التعليم العالي. وهذه السياسة مثبتة في قواعد مجلس التعليم العالي. وتقصّل قواعد مجلس التعليم العالي (الاعتراف بالمؤسسات) - 1964 وقواعد مجلس التعليم العالي (ترخيص لفتح وإنشاء مؤسسة للتعليم العالي) - 1972 تقصّل سلسلة من المعايير للاعتراف بالمؤسسة؛ اثنان منها يتطرقان إلى سياسة القبول: يحدّ الأول أنّ قبول الطالب يتم استناداً إلى شهادة بجروت إسرائيلية أو شهادة أخرى متساوية في القيمة، والثاني يحدّ أنه لن يكون هناك تمييز على خلفية العرق، الجنس، الدين أو القومية عند قبول الطالب.

إن معيار عدم التمييز يتماشى مع مبدأ سهولة الوصول المتساوية المثبت في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإن كان محدّداً أكثر ولا يتطرق إلى مسألة الانتقائية الاقتصادية والثقافية للمتقدمين.

يجدر أن نضيف أن مجلس التعليم العالي يملك صلاحية تحديد قواعد الاعتراف بالمؤسسات، إضافة إلى طلب وجود مستوى علمي لائق، على أن لا تقيد هذه القواعد حرية الرأي والضمير (البند 9 من قانون مجلس التعليم العالي).

شروط القبول لمؤسسات التعليم العالي: هل سهولة الوصول متساوية حقاً؟


لا يوجد في إسرائيل بشكل رسمي تمييز في شروط القبول التي تتبعها المؤسسات الأكademie. يطلب من المتقدمين استيفاء شرطين اثنين – شهادة بجروت إسرائيلية تستوفي متطلبات معينة وعلامة نجاح في امتحان البيسيخومترى (وهذا الشرط الثاني يسري، أيضاً، على الجامعات وعلى جزء من الكليات).

في الواقع، يوجد عدد من العوامل المسؤولة عن أن مجتمعات أطراف البلاد – اليهود الشرقيون، العرب، البدو، والقادمون من إثيوبيا – تستصعب استيفاء شروط القبول، الأمر الذي يؤدي إلى أن تصبح نسبة تمثيلهم في مؤسسات التعليم العالي متذبذبة، نسبياً. إن عامل الصعوبة الأساسيين هما مستوى علامات الـجروت والامتحان البيسيخومترى.

مستوى علامات الـجروت. يتميّز جهاز التعليم الثانوي بقدر كبير من عدم المساواة بين مدارس مختلفة: بين مدارس نظرية ومدارس مهنية، بين مدارس يهودية ومدارس عربية، بين مدارس في الأحياء المقتدرة ومدارس في الأحياء المقدّرة بشكل أقل. ويؤثر انعدام المساواة على احتمال الحصول على شهادة بجروت وكذلك على احتمال أن تستوفي شهادة الـجروت شروط السقف التي حدّتها الجامعات. لقد تناولنا في فصل سابق، تطرق إلى الحق في التعليم، المعطيات المتعلقة باستحقاق شهادة الـجروت وبنسبة الشهادات المستوفية لمتطلبات السقف التي حدّتها الجامعات.

ينتج عن هذا أن العائق الأساسي أمام سهولة الوصول إلى التعليم العالي كامن في جهاز التعليم الثانوي. هناك علاقة كبيرة بين مكان وجود المدرسة وانت茂ها الطبقي/ القومي/ الطائفي وبين نسبة استحقاق شهادة الـجروت. وكما يمكن أن نرى في الرسم التخطيطي التالي، فإن العلاقة بين مستوى الدخل في البلدة وبين نسبة استحقاق شهادة الـجروت في البلدة كبيرة جداً (نفس المصدر: 12). من هنا فإن الشرط الأهم لزيادة سهولة الوصول إلى التعليم العالي هي خلق تركيبة فرص متساوية أكثر في التعليم الثانوي.

**نسبة استحقاق شهادة البحروت لدى أبناء/بنات 17 عاماً في البلدة، 2005
ومعدل الأجر في البلدة (بالـ.ش.ج.)، 2003**



ملاحظة:

لا تشمل هذه المعطيات المجالس الإقليمية.
المصادر: شلمه سبيرسكي وآتي شورز، نتائج لเทعنة بغירות لدى ييشوف 2003-2004 مرصد آدוה، أغسطس 2005؛ معدل الأجر في البلدات مأخوذ من معطيات التأمين الوطني.

الامتحان البيسيخومترى: ليس فقط شهادة البحروت ومستواها يشكلان عائقاً في الطريق إلى التعليم العالي، وإنما هناك الامتحان البيسيخومترى، أيضاً. إن مصمون هذا الامتحان، الذي يشكل شرط قبول للجامعات ولبعض الكليات، يميل إلى جهة الثقافة الغربية/الأنجلوساكسونية. إن الامتحان البيسيخومترى بالعربية والأمهرية مترجم عن العربية. ولما كان الأمر كذلك فهو يشكل حجرة عثرة لأبناء/بنات المجتمعات التي ليست من أصول غربية، حتى عندما يمتحنون بلغتهم الأم (هر-زايد ومدينة، 1999؛ ولندك، 2005). ويشير تقرير أعدته اللجنة الفرعية للجنة التخطيط والتمويل لدفع التعليم العالي لدى السكان العرب إلى أنه من اللائق ملائمة مضمون الامتحان البيسيخومترى للعرب والشرقيين، (אל-חאג, 2001: 9-7). في الامتحانات البيسيخومترية التي أجريت في 2003، بلغ معدل الفجوة بين الممتحنين بالعربية والعبرية 123-126 نقطة (من 800) لصالح الممتحنين بالعبرية (אברהם-עופת, 2005). وكذلك، فإن الامتحان البيسيخومترى يشكل بالنسبة إلى اليهود من أصل إثيوبيّ عائقاً أمام قبولهم للأقسام الأرفع شأنًا في الجامعات والكليات (سبيرسكي ش. وسبيرسكي ب., 2002؛ بركات, 25.4.05).

يضاف إلى كل ما سبق ذكره أن هناك انتقادات مجردة صلاحية تلك الامتحانات البيسيخومترية كوسيلة تقدير للنجاح في التعليم العالي (ولندك, 2005: 246-247). أي، من الممكن أن يكون الحديث حول جهاز انتقاء يميز دون حاجة بين متقدمين من خلفيات اجتماعية وثقافية مختلفة.

إن النتيجة النهائية للفجوات في استحقاق شهادة بحروت وفي علامة البيسيخومترى هي فجوات كبيرة في القبول للجامعة. في العام 2004 طلب 38,317 شاباً وشابة القبول للجامعات: تم قبول 76.4% منهم ورفض 23.6%. وفي وسط اليهود، بلغت نسبة من رفضوا 18.8%，في حين بلغت النسبة لدى العرب 46.5% (Abu-Saad, 2006).

7. من يصل إلى التعليم الأكاديمي؟

إن عدم المساواة في جهاز التعليم الثانوي وشروط القبول التي تضعها المؤسسات الأكاديمية تؤدي، معًا، إلى أن يصل للتعليم العالي فقط أكثر بقليل من ثلث الشبان الذين درسوا في إسرائيل.

إن أكثر المعطيات جدًّا لفحص سهولة الوصول إلى التعليم العالي في أوساط الشبان/ الشابات الذين تعلموا في إسرائيل هي معطيات المتابعة التي تجريها دائرة الإحصاء المركزية، منذ العام 1992، على الخريجين الثانويين. في إطار هذه المتابعة، تفحص دائرة الإحصاء المركزية كم من الخريجين الثانويين بدأوا بالدراسة الأكاديمية، في الجامعات أو في الكليات الأكademie، خلال فترة ست سنوات وما فوق بعد إنهاء الثانوية. إن أحدث المعطيات هي تلك التي جمعت في العام 2004 حول فوج العام 1996، أي ثمان سنوات بعد إنهاء الثانوية. ويتبين أن نحو 30% فقط من أبناء الفوج نفسه توجهوا إلى التعليم الأكاديمي. وتتبين حقيقة أنه نحو 30% فقط ينتجون للتعليم الأكاديمي، قبل كل شيء، من أنه في العام 1996 حصل 38.8% فقط من أبناء/بنات الـ17 عامًا على شهادة بجروت (ببيردك ش. وبيرדك ب.، 1997: 8)، ومن أنه لم يستوف جميع هؤلاء الذين حازوا على شهادة بجروت متطلبات السقف التي حدتها المؤسسات الأكاديمية.

في اللحظة التي نعرف فيها النسبة العامة لخريجي الثانوية الذين يصلون إلى مؤسسات التعليم العالي، فإننا نستطيع أن نفحص التركيبة الداخلية للمجموعة. إن الجداول التالية تظهر أنه في العام 2004 كانت نسبة النساء اللواتي وصلن إلى التعليم العالي أعلى من نسبة الرجال، وكانت نسبة مواليد أوروبا - أمريكا أعلى من نسبة مواليد آسيا - أفريقيا ومواليد إسرائيل، وكانت نسبة خريجي مسار التعليم النظري في الثانوية أعلى من نسبة خريجي المسار المهني. وكانت نسبة الوافدين من البلدان المقتدرة اقتصاديًّا - العنقدان الاجتماعي - الاقتصاديان - 10-9 أعلى بثلاثة أضعاف من نسبة الوافدين من بلدات تقع في العنقودين 2-1.

نتيج معطيات دائرة الإحصاء المركزية أيضًا المقارنة بين خريجي الثانوية الذين وصلوا إلى الجامعات وبين هؤلاء الذين وصلوا إلى الكليات الأكاديمية، الخاصة والعامة، على حد سواء. وتظهر المعطيات أن الفجوة لدى هؤلاء الذين وصلوا إلى الكليات، بين الرجال والنساء، صغيرة أكثر مما هي لدى هؤلاء الذين وصلوا إلى الجامعات. وهو معطى ربما يكون من الممكن تفسيره في ميل النساء إلى العلوم الإنسانية، وهي أقل مواضيع متطورة في الكليات. ومن بين هؤلاء الذين وصلوا إلى الكليات، كانت نسبة من هم من أصول آسيوية - أفريقية أعلى من نسبة من هم من أصول أفريقية - أمريكيَّة، في حين أنَّ الوضع كان معكوسًا في وسط هؤلاء الذين وصلوا إلى الجامعات.

**خريجو الثانوية في العام 1996 الذين بدأوا بالدراسة حتى 2004
في الجامعات أو في الكليات الأكاديمية، حسب مميزات مختلفة
بالنسبة المئوية من مجمل خريجي الثانوية في كل سطر**

الجنس	الجامعة	كلية أكاديمية	المجموع الكلى
رجال	16.6	9.7	26.3
نساء	23.1	9.3	32.4

المنشأ	الجامعة	كلية أكاديمية	المجموع الكلى
--------	---------	---------------	---------------

الجامعة	كلية أكاديمية	المجموع الكلي
إسرائيل	7.6	30.5
آسيا - أفريقيا	6.7	22.4
أوروبا - أمريكا	5.8	31.1
عنقود اجتماعي - اقتصادي لبلدة سكنية		
2 - 1	2.2	12.7
4 - 3	4.4	16.9
6 - 5	8.7	27.9
8 - 7	12.4	36.5
10 - 9	17.2	45.4
مسار التعليم في الثانوية		
الجامعة	كلية أكاديمية	المجموع الكلي
مسار نظري	11.6	37.9
مسار مهني	5.4	12.9

(المصدر: סבירסקי וקונור-אטיאס, 2005: 22.)

جمهور الطلاب العام

لا يقتصر جمهور الطالب العام على خريجي الثانوية الإسرائيليين، وإنما يضم القادمين الجدد والإسرائيليين الذين أنهوا تعليمهم في بلدان أخرى. إنَّ فحص تركيبة جمهور الطلاب العام تدلل هي، أيضًا، على وجود فوارق جدية بين مجموعات مختلفة في الجمهور الإسرائيلي.

يعرض الجدول التالي معلومات عن طلاب اللقب الأول في السنتين التعليميتين 1999/00 و 2003/04 (في ما يلي: 2000 و 2004). في العام 2000، شكلت النساء أكثر من نصف المتعلمين للقب الأول في الجامعات، أي نحو نصف المتعلمين للقب الأول في الكليات الخاصة وأقل من 40% من المتعلمين للقب الأول في الكليات العامة. في العام 2004 تراجعت الأكثريّة النسائية في الجامعات قليلاً، في حين ازدادت نسبتهنَّ في الكليات العامة بـ 3%.

في العام 2004، شكل الطلاب العرب 9.8% من المتعلمين للقب الأول في الجامعات (ازدياد بـ 0.8% مقارنة بالعام 2000)، لكن، 55.5% فقط في الكليات العامة و 44.7% في الكليات الخاصة. إنَّ هذه المعلومات تثير الاستهجان في ضوء الادعاء الذي يتم طرحه أحياناً كثيرة حول غاية الكليات الرامية إلى زيادة فرص التعليم العالي في الأطراف. إنَّ نسبة العرب المسيحيين في الكليات الخاصة أعلى من نسبتهم في الكليات العامة، في حين أنَّ الوضع معكوس لدى العرب المسلمين. تعكس هذه المعلومات المكانة الاقتصادية المقدّرة أكثر للعرب المسيحيين.

إن نسبة الطلاب الشرقيين – اليهود من أصل آسيوي – أفريقي ومواليد إسرائيل لوالدين من أصل آسيوي – أفريقي – في الكليات العامة والخاصة أعلى مما هي في الجامعات. في المقابل، إنَّ نسبة الطلاب الأشkenazيين – من مواليد أوروبا – أمريكا ومن مواليد إسرائيل لوالدين من أصل أوروبي – أمريكي – كانت أعلى في الجامعات. إنَّ الفروق في هذا الموضوع بين الكليات العامة والخاصة هي صغيرة جدًا. ومن هنا، ففي كل ما يتعلق بالشرقين، فإن مدى سهولة الوصول للجامعات هي متذبذبة، حتى بالنسبة للمقدّرين من بينهم. وبالنسبة إلى هؤلاء الآخرين، يبدو أنَّ الكليات الخاصة زادت من سهولة الوصول للتعليم العالي.

إن المعلومات التي نشرتها دائرة الإحصاء المركزية مؤخرًا، حول السنة الدراسية 2003/04، تبيّن، أيضًا، دراسة الفوارق بين الكليات الخاصة وال العامة: فالطلاب من البلدان غير المقدّرة (العناقيد الاقتصادية – الاجتماعية 1 حتى 6) شكلوا 26.5% من مجمل الطلاب في الكليات الخاصة و 55.6% في الكليات العامة (دائرة الإحصاء المركزية 85.06). تبرز هذه المعلومات بحدّة الأبعاد الطبقية لفتح مسار خاص في جهاز التعليم العالي: الكليات الخاصة تتوجّه في الأساس للسكان المقدّرين.

**طلاب اللقب الأول في الجامعات وفي الكليات الأكاديمية
حسب الجنس، الدين، المنشأ والجهة الممولة،
(04/2003) و (00/1999)**

04/2003			00/1999					
كليات أكاديمية			جامعات	كليات أكاديمية			جامعات	الدين والمنشأ
الجهة الممولة				الجهة الممولة				
خاصة	عامة	المجموع الكلي	خاصة	عامة	المجموع الكلي			
18,853	32,233	51,086	78,561	15,828	17,422	33,250	74,194	المجموع الكلي – أرقام مطلقة
100	100	100	100					- نسب مئوية
51.8	57.2	55.2	44.1	51.6	60.4	56.2	43.5	الجنس رجال
48.2	42.8	44.8	55.9	48.4	39.6	43.8	56.5	نساء
								الدين – المجموع الكلي
18,853	32,233	51,086	78,561	15,828	17,422	33,250	74,210	أرقام مؤكدة (أ)
100	100	100	100	100	100	100	100	نسب مئوية
95.3	94.6	94.8	90.2	94.7	93.8	93.9	91.0	يهود وآخرون
94.4	91.2	92.3	87	.١.٨	.١.٨	.١.٨	.١.٨	منهم : يهود
4.7	5.5	5.2	9.8	5.3	6.2	6.1	9.0	عرب (ب)
2.9	3.8	3.5	6.3	3.4	4.6	4.3	5.4	منهم: مسلمون
1.3	1.2	1.2	2.3	1.4	1.1	1.3	2.3	مسيحيون
0.5	0.5	0.5	1.2	0.5	0.5	0.5	1.1	دروز
100	100	100	100	100	100	100	100	المنشأ (يهود وآخرون)
								المجموع الكلي
45	36.5	39.3	41.6	40.9	33.5	37.1	36.1	إسرائيل
28.5	28.6	28.6	22.4	30.0	30.4	30.2	24.9	آسيا-أفريقيا
26.9	26.5	26.7	20.7	28.7	28.6	28.6	23.0	المجموع الكلي
1.6	2.1	1.9	1.7	1.4	1.8	1.6	2.0	مواليد إسرائيل
26.6	35.2	32.1	36	29.1	36.1	32.7	38.9	مواليد خارج البلاد
18.7	16.8	17.4	19.2	22.8	21.2	22.0	22.2	أوروبا - أمريكا
7.9	18	14.7	16.9	6.3	14.9	10.7	16.8	المجموع الكلي
								مواليد إسرائيل
								مواليد خارج البلاد

المصدر: הלמ"ס, מכללות אקדמיות, شנים שונות.
لمزيد من المعلومات حول تركيبة جمهور الطلاب، يُنظر الملحق 2 الجداول 6-2.

الطلاب من القادمين

يشمل جمهور الطلاب في إسرائيل عدداً كبيراً من القادمين الجدد. وهؤلاء موجودون ضمن عناية دائرة الطلاب في وزارة الاستيعاب. ووفقاً لمعطيات دائرة الطلاب، فمن بين مجلم الطلاب الذين درسوا في مؤسسات التعليم العالي في السنة التعليمية 2003/04، فإن أقل من نصفهم بقليل تعلموا في جامعات وأما الباقون ففي مؤسسات أخرى. وتظهر معطيات الدائرة أنه توجد فروق جدية حتى في وسط الطلاب القادمين: يوجد فرق في الأساس بين القادمين من بلدان يضمها علماء الاجتماع إلى "المركز" العالمي وبين قادمين من بلدان "الأطراف". إن القادمين من روسيا، وهي بلاد يجب اعتبارها من "المركز"، يتعلمون في الأساس في الجامعات؛ في المقابل، فإن القادمين من بلدان الأطراف - بخارى، القفقاس، أثيوبيا - مركزون في الكليات، وفي الأساس في الكليات العامة. تضاف هذه المعطيات إلى الصورة العامة في هذا التقرير، في شأن تركيز الطلاب من مجموعات الأطراف في الكليات العامة.

الطلاب من الاتحاد السوفييتي سابقًا والطلاب من أثيوبيا، حسب المؤسسة التعليمية، 2004-2003

	المجموع الكلى	جامعات	كليات منطقية وبعثات جامعات	كليات خاصة	كليات للتلريص الأكاديمى وغير الأكاديمى	كليات تكنولوجية	أخرى (تمريض، فنون، وغير ذلك)
مجمل القادمين من الاتحاد السوفييتي	5,843	%46.7	%16.1	%6.5	%3.1	%23.7	%3.7
القادمون من القفقاس	626	%27.3	%25.9	%9.7	%5.1	%27	%5
القادمون من بخارى	457	%28.7	%14.9	%23	%4.6	%25.2	%8.3
القادمون من أثيوبيا	1,706	%29.2	%40	%11.1	%7.4	%9.7	%2.6

(المصدر: משרד התרבות והקליטה, מנהל הסטודנטים – המחלקה לתוכנון תקציב ותקציב, "סיכום פעילות וננותם סטטיסטי" תשס"ד (04/200)

8. برامج مساعدة للطلاب

إن إحدى الطرق الكفيلة بدفع سهولة الوصول إلى التعليم العالي قدمًا هي تقديم مساعدة للطلاب المحتاجين – منح، قروض، سكن وما شابه. وفي إمكان فحص سياسة المساعدة أن تظهر الأهمية التي يوليهها جهاز التعليم العالي لزيادة سهولة الوصول وتحقيق الحق في التعليم العالي.

غير أن فحصاً كهذا ليس بالمهمة السهلة إطلاقاً. أولاً، إن تنوع صناديق المساعدة كبير جدًا، وهو يشمل مصادر عامة وخاصة، على حد سواء. ثانياً، لا يوجد أي جسم يقوم بجمع ونشر معطيات حول تنوع مصادر المساعدة. ثالثاً، إن صناديق المساعدة العامة، أيضًا، لا تنشر معلومات جارية وشاملة حول نشاطاتها. ولما كان الأمر كذلك، فمن الصعب تقييم حجم المساعدة ومدى تأثيرها. سنتركز في ما يلي، في الأساس، بمصادر المساعدة العامة.

فوفقاً لأحد التقديرات يوجد في البلاد أكثر من 600 صندوق خاصٌّ وعامٌ، ونحو 60% منها هي صناديق مصدرها من أموال الجمهور. ويقدر المبلغ الذي يتم توزيعه كل سنة بما يزيد على 300 مليون ش.ج. في السنة. ويتراوح مبلغ المنحة ما بين 500 ش.ج. وحتى 10,000 ش.ج.. وتشير تقارير وزارة التربية والتعليم إلى أن نحو 25% من الطلاب يقدمون، في كل سنة، طلباً للحصول على منح فقط 20% منهم يحصلون عليها (www.yoram.co.il).

إن وزارة التربية والتعليم هي المسؤولة عن مجال المنح وعن تطبيق قانون مسجل المنح (1976). يعمل في وزارة التربية والتعليم مسجل صناديق دعم، ينشر في موقع الوزارة قائمة بهذه الصناديق. ووفقاً للقانون، فإن الصندوق الذي ميزانيته، أو جزء منها، مصدرها من خزانة الدولة أو من أموال السلطة المحلية، وكذلك فإن الصندوق الذي يتمتع بامتياز ضريبي في إسرائيل، ملزم بأن يكون مسجلاً لدى مسجل الصناديق. إن الصندوق ملزم بأن ينقل للمسجل، ضمن أمور أخرى، عنوان الصندوق، كيف يتم التوجّه للحصول على منحة، الموعد الأخير لنقديم الطلب، هدف المنح والمعايير المطلوبة لمنحها. لكن، وكما ذكر في الموقع نفسه، فإن التسجيل غير كامل (<http://cms.education.gov.il/EducationCMS/UNITS/kranot>).

سنشير في ما يلي إلى بعض من مصادر المساعدة الأساسية. سنبدأ، أولاً، بعرض الصناديق التي تهب المنح ثم الصناديق التي تقدم القروض.

أ. منح من صناديق مساعدة حكومية

هناك مصادران يمولان الصناديق العامة التي تهب المنح للطلاب، وهما: لجنة التخطيط والتمويل والوزارات الحكومية المختلفة. يتم تمويل مخصصات لجنة التخطيط والتمويل إلى المؤسسات وتوزع في كل منها على انفراد، عبر عميدى الطلاب، حسب اعتباراتهم. تنشر لجنة التخطيط والتمويل معطيات عن حجم مخصصاته للمؤسسات، لكنها لا تنشر، وكما يبدو لا تجمع، معطيات تمكن من مراقبة سياسة التوزيع (www.che.org.il).

وبالنسبة إلى الوزارات الحكومية الأخرى، فإن الحديث يدور حول ثلاثة مصادر أساسية: دائرة الطلاب التابعة لوزارة الاستيعاب؛ وزارة التربية والتعليم بالتعاون مع مجلس التعليم العالي؛ ووزارة الأمن (www.che.org.il). ويمكن أن نضيف إلى هذه المصادر الوكالة اليهودية، أيضًا.

إن المعايير التي تعمل وفقاً لها مصادر المساعدة الحكومية تؤدي إلى تفضيل في المساعدة للسكان اليهود: وزارة الاستيعاب تدعم القادمين الجدد، الذين هم يهود حسب التعريف؛ وزارة الأمن تدعم الجنود المسرحين – وكما هو معلوم، فإن الشباب العرب لا يخدمون

في الجيش الإسرائيلي، باستثناء البعض منهم؛ والصندوق المشترك لكل من وزارة التربية والتعليم ومجلس التعليم العالي يوجه مساعدته للطلاب من البلدات المعرقة بأنها ذات أفضليّة قومية أو لطلاب الأحياء المدرجة ضمن مشروع ترميم الأحياء، وللمسرّحين من الخدمة العسكريّة أو القوميّة. وينتّج عن هذا أنّ الطالب العربي، بمن فيهم البدو، يجدون أنفسهم خارج قائمة مستحقّي المساعدة. وكما سبق أن ذكرنا، فإن انتشار نظام المساعدة لا يتيح مرافقه سياسات المساعدة وتطبيقاتها. ومع ذلك، فإنّ تقرير اللجنة الفرعية لمجلس التعليم العالي، برئاسة بروفيسور ماجد الحاج (ماجد אל-حاج، 2001) والاتصال الذي قدم ضدّ جامعة حيفا في موضوع التمييز في القبول لمساكن الطلاب، يبرهن صورة واضحة من التمييز (ה"פ' 05/000217 נענמנה וה' נגד אוניברסיטת חיפה, פק' דין מיום 17.8.06 ، צרמ פורסם).

إنّ وزارة الاستيعاب فقط، من بين ثلاثة مصادر المساعدة الحكوميّة، تنشر تقارير مفصّلة حول حجم المساعدة المقمة في كل سنة وطريقة توزيعها. وتدير دائرة الطلاب، التي تم تأسيسها في العام 1990 كإطار مشترك لكل من وزارة الاستيعاب والوكالة اليهوديّة، برنامج مساعدة للطلاب القادمين، بتمويل من المبادئ المذكورة. ويشمل برنامج المساعدة: تمويل قسط التعليم في التعليم التمهيدي وفي التعليم العادي؛ منح معيشة شهرية للطلاب من أثيوبيا، القفاص وبخارى؛ دعم في دروس المساعدة؛ استشارة وتوجيه أكاديمي؛ قروض؛ السكن في مساكن الطلاب التابعة للكتابة اليهوديّة؛ وتقديم خدمات رفاه ومساعدة نفسية. قدّمت الدائرة، منذ إقامتها، مساعدةً لـ 151,989 طالباً. في السنة التعليميّة (04/2003) ساعدت الدائرة 9,753 طالباً من القادمين، 5,843 منهم هم من دول الاتحاد السوفييتي و 1,706 من أثيوبيا وسائر أوروبا، أمريكا الشماليّة وأمريكا الجنوبيّة، أستراليا، جنوب أفريقيا، ونيوزلاند. إنّ نسبة 61.1% من الطلاب الذين حصلوا على مساعدة في هذه السنة كانوا من النساء (وزارة الاستيعاب، 2005: 4,12). تدير دائرة الطلاب مشروع الخدمة الاجتماعيّة الجماهيريّة (شاحك) والنشاط فيه هو إلزامي للطلاب القادمين الذين يحصلون على رعاية الدائرة كشرط لتلقي تمويل يبلغ 50% من حجم قسط التعليم في السنة الثالثة.

وزارة الأمن تفعل برنامج مساعدة للجنود المسرّحين الذين يتوجّهون للتعليم العالي. يتم تمويل المساعدة من مصادرتين:

1. صندوق "إيمفاكت"، الذي أُقيم في العام 2002 من قبل أصدقاء "المنظمة من أجل الجندي" (האגדה למען

החייל) في الولايات المتحدة، ويتم تفعيلها من قبل "المنظمة من أجل الجندي" في إسرائيل. إنّغاية من هذا

الصندوق هي المساعدة في تمويل تعليم المحاربين المسرّحين وفق معايير الحاجة الاقتصاديّة، في مؤسسة

إسرائيليّة للتعليم العالي. إنّ هذه المنح هي أعلى من تلك التي تقدّمها صناديق المساعدة الحكوميّة الأخرى - 4

آلف دولار أمريكي في السنة. ومقابل المنحة يطلب من الحاصل عليها التطوع 4 ساعات أسبوعيّاً والحفاظ على

علاقة مع المتبرّع الذي يموله.

(<http://www.hachvana.mod.gov.il/pages/milgot/impact.asp>

2. صندوق مفعال هبايس، الذي يقدم المنح للجنود المسرّحين الذين قاموا بالخدمة النظاميّة الكاملة في الجيش،

الشرطة، أو في حرس الحدود. في العام 2006 من المتوقع أن يقدم الصندوق نحو 1,000 منحة بمبلغ 10,000

ش.ج. لكل منها للمرشحين الذي لم يمرّ بعد 5 سنوات على يوم تسريحهم وقبلوا للدراسة للقب الأوّل في مؤسسة

معترف بها للتعليم العالي في إسرائيل.

وزارة التربية والتعليم تقيم صندوق مساعدة بالاشتراك ما بينه وبين مجلس التعليم العالي. يقدم هذا الصندوق منحاً بمبلغ يصل إلى 1/3 قسط التعليم وقروضاً بشروط مفضّلة وفق معايير اجتماعية - اقتصادية وغرافيّة (مناطق الأفضليّة القوميّة وترميم الأحياء)، الخدمة العسكريّة أو القوميّة وغير ذلك. إنّ وزارة التربية والتعليم ومجلس التعليم العالي لا تنشر معطيات حول حجم المنح التي تقدّمها وطريقة توزيعها.

إنّ مشروع المساعدة هذا، الذي يتم تمويله من قبل وزارة التربية والتعليم (20-25%) بالتعاون مع مجلس التعليم العالي (65-70%) ومع مساهمين، هو "بيرح" ("مشروع تربوي"). يحصل الطالب/ة على منحة سنوية بمبلغ 4,500 ش.ج. تقريباً، وفي المقابل،

يطلب منه العمل 4 ساعات أسبوعياً. في السنة التعليمية 2001/02 ضم المشروع 30,067 طالباً تم تفعيلهم من خلال 672 مركزاً. في السنة التعليمية 2002/03 ضم المشروع 28,809 طالباً و 630 مركزاً. وفي نفس السنة بلغ مخصص لجنة التخطيط والتمويل لمشروع "بيرح" نحو 109 ملايين ش.ج.. بالإضافة إلى ذلك، حولت لجنة التخطيط والتمويل 11 مليون ش.ج. لوزارة التربية والتعليم وهو 7 ملايين ش.ج. لوزارة العمل والرفاه، بغية دفع منح "بيرح" للطلاب في كليات التدريس والتأهيل التكنولوجي.

ب. صندوق القروض للطلاب

بالإضافة إلى المنح تقيم لجنة التخطيط والتمويل مسار مساعدة إضافي - صندوق القروض، والذي يمنح القروض للطلاب بشروط مريحة ومن دون فائدة بنكية. في الماضي البعيد نشط الصندوق بتمويل من البنك، لكن منذ العام 1986 فهو ينشط بتمويل من لجنة التخطيط والتمويل وبإدارتها. يتم منح القروض حسب معايير جغرافية، اجتماعية - اقتصادية وغيرها. ويجري فحص الاستحقاق على يد جهة خارجية تعمل من قبل شعبة الطلاب التابعة لوزارة التربية والتعليم. تقدم المساعدة، اليوم، للطلاب الذين يتعلمون في مؤسسات غير مولدة، أيضاً. حجم القرض الأقصى هو 12,000 ش.ج، لكن، يمكن الحصول على عدد من القروض خلال فترة الدراسة. في السنة الدراسية 2002/03 كان هناك 21,124 طالباً يستحقون الحصول على منحة أو قرض في إطار الصندوق؛ نحو 75% منهم مارسوا استحقاقهم وأخذوا قروضاً. في السنة الدراسية 2003/04 كان هناك 16,092 طالباً يستحقون الحصول على منحة أو قرض، ومارس نحو 85% منهم استحقاقهم.

يبين تقرير مراقب الدولة للعام 2005 أنه بقيت في ميزانية صندوق القروض عشرات ملايين الشوال بعد أن تم استغلال 35% فقط من ميزانية الصندوق، في السنة الدراسية السابقة. ووفقاً لاستطلاع رأي أجراه مجلس التعليم العالي فإن نسبة الاستغلال المنخفضة هذه نابعة من أن الطلاب المحتجزين يفضلون المنح على القروض، وذلك لأنهم يستصعبون إيجاد كفالة لهم؛ كما أنهم لا يستطيعون توقيع ما سيكون عليه وضعهم الاقتصادي بعد إنهاء الدراسة. ويتبين من خلال جواب لجنة التخطيط والتمويل لمراقب الدولة أنه على الرغم من نسبة الاستغلال المنخفضة وعلى الرغم أيضاً من نتائج استطلاع مجلس التعليم العالي، فقد قرر الصندوق زيادة الميزانية المخصصة للقروض على حساب ميزانية المنح (م Barker المدينة، 2006: 973).

ج. مصادر مساعدة إضافية

يستطيع الطلاب الاستعانة بمصادر أخرى أيضاً، حكومية وغير حكومية، ومن ضمنها:

(1) منح تدفع من قبل مؤسسات التعليم العالي من مصادر ذاتية أو من التبرعات، والتي تمنح وفقاً للتحصيل العلمي أو مقابل المساعدة في التدريس؛

(2) منح تقدم من قبل صناديق خارجية على أساس المعطيات الشخصية ومن ضمنها المنشآط الطائفى، الخدمة العسكرية، الوضع الاقتصادي ومجالات التعليم. وفي هذا الإطار يمكن أن نذكر برنامج "عيديم" المشترك ما بين الجيش الإسرائيلي والجامعة العبرية، والذي يهدف إلى دمج خريجي الثانوية المتفوقين من الأطراف في الوحدة الأكademية التابعة للجيش الإسرائيلي؛ صندوق "آيسف"، والذي يهدف إلى مساعدة الطلاب قليلي الموارد، وخصوصاً الشرقيين.

تلخيص

كما ذكرنا في بداية الفصل حول المساعدات، لا تتوفر معلومات حول حجم المساعدة الإجمالي، حول معايير توزيع المساعدة، أو حول مميزات الحاصلين على المساعدة. وبسبب النقص في التنسيق بين الصناديق والمؤسسات، لا تتوفر معطيات حول مبلغ المنح المقدم كل سنة. لقد فحص مراقب الدولة في العام 2006 موضوع المنح وأشار إلى المشاكل التالية:

- لماذا لا تتوفر سهولة الوصول: هناك مئات صناديق المساعدة للطلاب. لقد طلب من وزارة التربية والتعليم إنشاء مجمع معلومات مركزي في الإنترنэт يحتوي على معلومات مفصلة حول كل المنح. إن المعلومات في الموقع هي جزئية، فعلياً، ولا تكفي الوزارة نفسها عناء تحديد الصناديق التي لم ترسل معلومات للموقع.
 - نقص في التنسيق بين الهيئات التي تقدم المنح: هناك طلاب يتمتعون بمساعدات من عدة صناديق، في حين لا يحصل آخرون على شيء.
 - إن صناديق كثيرة مخصصة للمنح ليست مسجلة بشكل قانوني، كملك عام: ففي فحص أجراه مراقب الدولة في جامعة حifa وفي الجامعة العبرية تبين أنه وفي ظل انعدام التسجيل، من الصعب الحصول دون الاستغلال الزائد لأموال الصناديق. كما تبين، أيضاً، أن الجامعات حدّدت مبالغ المنح من دون فحص عميق للاحتجاجات. ففي الجامعتين المذكورتين من المتبع تقديم منح مساعدة صغيرة تراوح ما بين 1,000-2,000 ش.ج. لكل واحدة، لطلاب كثيرين، من دون أن يتم القيام بفحص نجاعة طريقة التوزيع هذه.
 - وُجدت في جامعة حifa حالات استعمال غير قانونية لأموال المنح لغرض دفع قسط لطلاب تم تشغيلهم في مكتب عميد الجامعة. كما تبين أن الطلاب الذين حصلوا على أموال من عدة صناديق ويطلب منهم القيام بنشاط اجتماعي مقابل الحصول على المنحة، قدّموا تقارير عن نفس النشاط لعدة صناديق؛ وقد تم هذا الأمر بعلم الصناديق ومن دون أن يطلب من الطلاب القيام بنشاط إضافي (مblkr haMizanah, 2006: 56 في 975-965).
- في اقتراح ميزانية التعليم العالي لسنة 2006 ذكر وجود "تحسن في نظام المساعدة للطلاب" كأحد الأمور التي تم التشديد عليها لهذه السنة. ولكن، مع ذلك، فإن ميزانية مركز المساعدة للطلاب موجودة في حالة تراجع وانخفاض. إن الميزانية المقترحة لسنة 2006 تبلغ 237,116,000 ش.ج. مقابل 283,736,000 ش.ج. في سنة 2005 (משרדים האוצר, 2005: 7-6).
-

9. برامج لتحسين الوصول إلى التعليم العالي

كما يبدو، تستطيع الحكومة ومجلس التعليم العالي الادعاء بأنَّ سياسة القبول للتعليم العالي هي متساوية، وأنَّ حقيقة أنَّ نسبة التعلم مختلفة بين مجموعة وأخرى هي نتاج الإجراءات التي تتجاوز حدود مسؤولية وصلاحية مجلس التعليم العالي. عملياً، الحكومة ومجلس التعليم العالي يعيان حيداً المدى الكبير لعدم المساواة القائم في الوصول إلى التعليم العالي، وكذلك الأبعاد السياسية والعلمية للتمثيل المتداوٍ لمجموعات الأطراف في مؤسسات التعليم العالي. وأفضل دليل على ذلك هو العدد الكبير من البرامج والمشاريع، التي بادر إليها مجلس التعليم العالي بهدف زيادة تمثيل هذه المجموعات.

سنستعرض في ما سيأتي عدداً من هذه البرامج والمشاريع، والتي يتبين منها جميعاً وبوضوح أنَّ مهامَّة زيادة التمثيل هي ممكنة فعلاً: كما سنرى في الاستعراض التالي، فإنَّ كل مشروع وضع نصب عينيه زيادة نسبة مشاركة الطلاب من الأطراف فقد نجح في ذلك. النتيجة المطلوبة هي أنَّ في إمكان كلٍّ من الحكومة ومجلس التعليم العالي القيام بأمور أكثر مما يقومان به اليوم، في حال كانا يرغبان في زيادة التوجّه نحو التعليم العالي.

أ. صعود وهبوط طريقة المتسراف

في أيار من العام 2002 تمت الموافقة على توصية طاقم عمل مشترك لكل من وزارة التعليم، مجلس التعليم العالي والجامعات، لتغيير طريقة القبول للجامعات: لقد تقرر أنه بدءاً من السنة التعليمي 2002/03 وعلى مدى ثلاث سنوات، يستطيع المتقدمون الاختيار ما بين القبول للتعليم استناداً إلى الامتحان البسيخومترى – أي، الطريقة القائمة، أو القبول للتعليم على أساس "المتسراف" – وهو عالمة المعدل الإجمالي لامتحانات الدرجات الخارجية في المواضيع اللغة الأم/ الإنجليزية/ الرياضيات أو اللغة الأم/ الإنجليزية/ التاريخ. لقد تمت الموافقة على هذا القرار في أعقاب اقتراح قانون قدمه عضو الكنيست يوسي سريد وعضو الكنيست إيلون غلؤون، هدف إلى إلغاء الامتحان البسيخومترى من أجل زيادة التوجّه للتعليم العالي في صفوف المتقدمين من الفئات قليلة الدخل.

في تشرين الثاني 2003، وبعد أشهر معدودة فقط على انتهاء إجراءات القبول الأولى وفقاً للطريقة الجديدة، بدأت تنشر في وسائل الإعلام أخبار حول إلغاء طريقة "المتسراف". فقد اتضح، وفقاً لمعطيات مركز الامتحانات والتقييم التابع للجامعات، أنَّ الرابيتين الأساسيةين من هذه الطريقة هم الطلاب العرب وأنَّ احتمالات الطلاب اليهود الشرقيين لم تتحسن. وبناءً على هذه المعلومات، تقرر إلغاء إمكانية "المتسراف" وإعادة الوضع إلى سابق عهده (اللحدى، 2005: 249-250؛ منتصور، 2003: 3.12.1.20؛ عاز، 2003.11.27). وأعلنت الناطقة باسم وزارة التعليم أنَّ سبب إلغاء الطريقة الجديدة هو أنَّ أقلية فقط من بين المتقدمين من الأطراف استخدمو طريقة "المتسراف"، وقد اختار معظمهم التسجيل بواسطة طريقة البسيخومترى. لكن، وفقاً لمعطيات نُّشرت في وسائل الإعلام، فإنَّ 35% من المتقدمين العرب اختاروا التسجيل للدراسة على أساس طريقة "المتسراف" و 71% من بينهم قبلوا للدراسة. وكانت المعطيات الموازية، في أوساط المتقدمين من مدن التطوير، هي 28% و 46%， على التوالي.

قدمت جمعية حقوق المواطن، في كانون الثاني 2004، التأسساً إلى محكمة العدل العليا، باسم ائتلاف منظمات، ضدَّ قرار تجميد طريقة "المتسراف". وعرض الملتفون معطيات مختلفة عن تلك التي نشرت في وسائل الإعلام: فحسب الالتماس، نسبة الطلاب اليهود من مدن التطوير الذين قبلوا لجامعة تل أبيب (الجامعة الوحيدة التي وفرت معطيات لخدمة الملتفين) ازدادت بـ 46% وعدد الطلاب العرب بـ 25%. تظهر هذه المعطيات أنَّ طريقة "المتسراف" تزيد من توجّه سكان الأطراف إلى التعليم العالي.

إنَّ إلغاء السريع لإمكانية "المتسراف"، التي تمَّ انتهاجها بعد نقاشات استمرّت نحو سنة، وبانقضاء سنة واحدة، فقط، من بين السنوات الثلاث التي حصّصت لهذه الطريقة، يثير القلق من أنَّ الطريقة الجديدة، التي كان من شأنها أنْ تغيّر تغييرًا ملحوظًا سهولة الوصول إلى التعليم العالي وتتركيبة جمهور الطلاب الجامعيين في إسرائيل، تمَّ إلغاؤها فعلاً لاعتبارات غير معروفة. وعلى نحو منافق، تمَّ اتخاذ

قرار إلغاء طريقة "المترساف" بعد سنة واحدة، فقط، من إعلان مجلس التعليم العالي أن في نيته العمل على زيادة سهولة وصول السكان العرب إلى التعليم العالي.

ب. خطة لتحسين سهولة وصول الطالب العربي

صدق مجلس التعليم العالي في شهر كانون الثاني 2002 على توصيات لجنة فرعية برئاسة البروفسور ماجد الحاج من جامعة حيفا. وقد أوصت هذه اللجنة بالخطوات الآتية:

1. شمل الطالب العربي في "المجموعة السكانية التي تستحق الدعم"، ليكون في إمكانهم الاستفادة من تمويل أجرة التعليم، المساعدة في السكن والدعم في الدراسة. إن مثل هذه المساعدة قُدمت، حتى ذلك الحين، إلى القادمين من أحياء وبلدات التطوير، إلى القادمين الجدد، إلى أفراد التعبئة في الجيش، إلى ذوي الاحتياجات الخاصة في التعليم وإلى المعاقين.
2. تحسين سهولة وصول العرب إلى الصنوف التمهيدية للتعليم الأكاديمي وتسهيل شروط القبول إليه.
3. تحسين سهولة الوصول إلى الجامعات من خلال القيام بجولات وإنشاء مراكز دعم ومعلومات في البلدات العربية.
4. إلغاء وجوب إجراء مقابلة للقبول لمواضيع مثل العمل الاجتماعي؛ زيادة المنح للطلاب العرب المتفوقيين؛ تحسين الاستيعاب الثقافي في الأهرام الجامعية من خلال نشر لافتات بالعربية؛أخذ المناسبات والأعياد الإسلامية أو المسيحية بعين الاعتبار عند تحديد مواعيد الامتحانات؛ وما إلى ذلك.
5. إجراء تغييرات في مبني الامتحان البسيخومترى، وخصوصاً ملائمة ثقافيًّا للثقافة العربية، خفض وزنه في مجمل شروط القبول وإيجاد منظومة معاوضة عن الامتحان، من أجل زيادة سهولة وصول المرشحين للمواضيع رفيعة الشأن.

وفي سنة 2003 خصَّص مجلس التعليم العالي نحو 2.9 مليون ش.ج. لتحقيق التوصيات وقد أنشأ لجنة توجيه ثابتة مهتمتها أن توصي أمام لجنة تخطيط وتمويل بطرق تخصيص الأموال. وقد خصَّصت الأموال لدفع مجالات العمل الآتية: إنشاء مركَّز دعم ومعلومات، في جامعيٍّ حيفا وبאר إيلان؛ تشغيل مستشارين أكاديميين عرب في مؤسسات التعليم العالي؛ إنشاء شبكات تعليم شخصيٍّ ودوروس مساعدة؛ برامج إعداد للدراسة الأكاديمية؛ وبرنامج منح لطلاب اللقب الثالث العرب المتفوقيين.

ج. الصنوف التحضيرية للدراسة الأكاديمية

إن واحداً من المشاريع الكبيرة وذات الأهمية لتوسيع سهولة الوصول إلى التعليم العالي هو الصنوف التحضيرية للدراسة الأكاديمية. وقد جاء استخدام هذه الصنوف في السابق لدفع التعليم العالي بين مجموعات من النيار الأوسط للمجتمع، ومن بين أعضاء الكيبوتسات. واليوم، تُستخدم الصنوف التحضيرية كعامل مساعد للشباب والشابات ذوي التحصيل الثانوي غير الكافي لإتمام الناقص والقبول للدراسة الأكاديمية. تدير الصنوف التحضيرية الرابطة الإسرائيلية لدفع التعليم، وهي جهة تمويلها بشكل أساسى وزارة التربية والتعليم. تعمل الصنوف التحضيرية من خلال ثلاثة أطر: إلى جانب الجامعات ومن قبلها؛ إلى جانب مؤسسات لإعداد المعلمين؛ وإلى جانب الكليات. وفي السنة الدراسية 2002/03 عمل ما مجموعه 47 صفةً تحضيرياً حيث درس فيها 14,477 طالباً. إن طلب الصنوف التحضيرية المعرفين كمن "يستحقون المساعدة" من الناحية الاقتصادية، يحصلون على تمويل كامل لأجرة التعليم في الصفة التحضيرية. كما أن وزارة التربية والتعليم تموّل منح معيشة للمستحقين. كما أن لجنة التخطيط والتمويل، هي الأخرى، تشارك في تمويل الصنوف التحضيرية: في 2002/03، بحجم نحو 40.5 مليون ش.ج..

د. التفضيل التصحيحي في الكليات

هناك كليات لا تقوم بتصنيف المرشحين حسب نتيجة الامتحان البسيخومترى، كما أنها تقوم حتى بمساعدة الطلاب عن طريق تقديم منح لهم لتمويل أجرة التعليم وأو المصاريف الجانبية. نجد في مثل هذه الكليات أن تمثل المجموعات السكانية التي تسكن الأطراف أعلى منه في الجامعات وفي الكليات الخاصة. إن الكلية الأكاديمية كريات أونو، بالاشتراك مع الوكالة اليهودية، فتحت قسم الحقوق وإدارة الأعمال للطلاب القادمين من إثيوبيا، كما أنها تضع تحت تصرفهم منظومة مساعدة عن طريق تقديم منح لتمويل أجرة التعليم. وقد جاء على لسان نائب رئيس الكلية، دورون هرن، أنه تعلم في القسمين سنة 2005 120 طالباً من القادمين من إثيوبيا، حيث إن نجاح البرنامج فاق كل التوقعات. وقد ذكر، أيضاً، إننا اكتشفنا أن الطالب الذي أنهوا البرنامج لم يهبطوا في مستوى الإسرائيлиين القادمي " (بركة ع., 3.6.05).

هـ. خطط محلية لدفع سهولة الوصول

خرّيجو صفوف ثواني عشر متقدّمون من الأطراف إلى كلية الحقوق في تل أبيب

بادرت كلية الحقوق في جامعة تل أبيب في السنة الدراسية 2004/05، وبالتعاون مع شعبة التعليم الثانوي في وزارة التربية والتعليم، إلى برنامج تجريبي لقبول خريجي مدارس ثانوية متقدّمين من سكان الأطراف. حيث يتم في إطار البرنامج قبول الطلاب للكتابة على أساس التفوق في الدراسة، حيث يتم تحديد مدى التفوق على أساس مقارنة العلامات في شهادة الدرجات بعلامات طلاب آخرين من المدرسة التي تعلم فيها المرشحون، وليس بعلامات البلاد إجمالاً. إن نقطة انطلاق البرنامج تتمحور حول أن مقياس علامة الامتحان البسيخومترى الموزانة مع علامات الدرجات ليس هو بالضرورة المقياس الأفضل لتشخيص الطالب المتقدّم في دراسة الحقوق، وأن هناك طالباً كان في إمكانهم أن ينجحوا في دراسة الحقوق إلا أنهم لا يقبلون للكتابة بسبب عدم القدرة على استثمار الموارد المطلوبة في دورات التحضير للامتحان البسيخومترى.

وإن من يتم قبولهم للبرنامج يستقيدون من منحة أجرة تعليم، منحة معيشة وغرفة في مساكن الطلبة. في السنة الأولى للبرنامج بدأت مجموعة من 10 طلاب. ووفق تقييم أولي، أنهىأعضاء المجموعة السنة الأولى من دراستهم بعلامات أعلى من المعدل (أونيورسيتات תל أبيب، 2005).

وإثر نجاح البرنامج أعلنت كليات أخرى في جامعة تل أبيب نيتها انتهاج برامج مشابهة: علوم الأحياء، العلوم الاجتماعية والهندسة. كما أن جامعة بار إيرن تدرس هي الأخرى انتهاج برنامج مشابه.

يعتبر نجاح البرنامج شهادة على أن شروط القبول العادلة تُضر بالمرشحين القادمين من الأطراف، وبالمتقدّمين منهم، أيضاً.

توسيع سهولة الوصول إلى التعليم العالي في الأطراف

يجري الحديث عن برنامج يجري العمل به في بلدات التطوير في الشمال والجنوب، حيث يشمل جولات في مؤسسات للتعليم العالي، المساعدة في رسوم التسجيل والتحضير للامتحان البسيخومترى. وقد حولت لجنة التخطيط والتمويل لهذا النشاط سنة 2004 نحو 1.1 مليون ش.ج..

برامج أخرى لزيادة سهولة الوصول

وعدا البرامج الأربع التي استعرضناها أعلاه، من الجدير أن نذكر عدداً من البرامج التي بادر إليها مجلس التعليم العالي في السنوات الأخيرة لهدف توسيع - بشكل مراقب، يجب أن نقول - سهولة الوصول إلى التعليم العالي لدى سكان الأطراف. وفيما يلي عدد من البرامج البارزة:

- في شهر كانون الثاني 2001 قرر مجلس التعليم العالي أن كلّ شخص يتجاوز الـ30 من العمر ولا يملك شهادة بجروت في إمكانه أن يُقبل للدراسة في مؤسسة التعليم العالي في حال اجتاز برنامجاً تحضيرياً سابقاً للدراسة الأكاديمية وفق تفصيل يضعه مجلس التعليم العالي. إن مثل هذه الإمكانيّة كان قائماً في السابق، أيضاً، إلا أنه كان محدوداً بقبول حتى 2% من المرشّحين في السنة نفسها للمؤسسة نفسها.
- تمّ ابتداء من 1999/00 إنشاء مراكز دعم ومعلومات في 15 بلدة في الجنوب، بمساعدة "مدعروم" (مشروع تابع لصندوق ساكتا - راشي).
- وفي كانون الثاني 2003 تمّ تفعيل برنامج "هيسجيم" (إنجازات علمية)، بالتعاون مع مشروع ترميم الأحياء الخاصّ بوزارة البناء والإسكان. يتمّ تفعيل البرنامج في 31 بلدة يهودية وعربية في الأطراف. وقد تمّ في إطار البرنامج إنشاء مراكز دعم ومعلومات، وتمّ في كلّ بلدة تعيين مركز للتعليم العالي يقوم بإدارة البرنامج ويرافق الطالب الجامعيين حتى إنهاء اللقب الأول. ويتبّع من تقرير لجنة التخطيط والتمويل أن البرنامج مكن 2,300 شابّ من بلدات الشمال والجنوب من الانضمام إلى مؤسسات التعليم العالي (حملة، 2005: 12).
- "أفيكي معفار" (آفاق العبور) - برنامج يمكن خريجي السنة الأولى في الجامعة المفتوحة من الالتحاق بالجامعات أو الكليّات الأكاديمية.
- إنشاء صنوف تحضيرية سابقة للدراسة الأكاديمية للوسط الحريدي، وفتح مساراً أكاديمية من قبل مؤسسات التعليم العالي في إطار حريدي (الموسّعاً להשכלה גבואה، 2005: فرك 2.1.1.3).

10. صعوبة الوصول إلى اللقب الأكاديمي

إن القبول للدراسة الأكاديمية هو مجرد خطوة أولى في الطريق إلى نيل اللقب الأكاديمي. ويكون مسار التقدم في داخل المؤسسة الأكاديمية بالنسبة إلى الكثير من الطلاب والطالبات، ومن فيهم العرب، البدو، القادمون والشرقيون، محفوفاً بالصعوبات والعرقلة، تتجاوز تلك الصعوبات المعروفة لكل طالب وطالبة.

إن الصعوبة الأساسية هي الحاجة إلى مواجهة الفروق الناتجة عن التعليم الابتدائي والثانوي: الكثيرون يبدأون طريقهم في الصفوف التحضيرية لاستكمال مادة تعليمية من المدرسة الثانوية، وبعد سنة أو سنتين، فقط، يبدأون دراستهم لنيل اللقب. إن مثل هذا المسار، بالطبع، يُطيل فترة التعليم كما أنه يزيد من كلفتها.

إن الصعوبة المهمة الأخرى هي أجرة التعليم. تصل أجرة التعليم اليوم، في الجامعات والكليات الممولة، إلى نحو 8,400 ش.ج. في السنة. و يصل في الكليات الخاصة وفي الفروع الأجنبية إلى 15,000-25,000 ش.ج. في السنة. ومن يرغب في الدراسة يجب أن يضيف إلى ذلك تكاليف كتب التعليم، التصوير، خدمات المختبرات، المعيشة والسكن. وإن الكثير من الطلاب المنحدرين من عائلات ضعيفة اقتصادياً ممن اجتازوا حواجز القبول، يُضطرون إلى تقسيم وقتهم بين العمل والتعليم. حيث إنهم في الكثير من الأحيان يُضطرون إلى إطالة فترة دراستهم، كما أنهم في حالات أخرى لا يعودون بُطّلّون الحِمْل فَيُسْرِّبون قبل إنهاء اللقب. إن مشكلة التسرب وإطالة فترة التعليم حادة بشكل خاص لدى الطلاب العرب القليلي الموارد، حيث تكون أطر المساعدة بالنسبة إليهم قليلة. ويُوضح من تقرير اللجنة الفرعية للجنة التخطيط والتمويل لدفع التعليم العالي في الوسط العربي أن الفوج الذي بدأ دراسته سنة 1988/9 كانت نسبة من أنهوا دراستهم منه خلال خمس سنوات 54.3% بين الطلاب العرب، مقارنة بـ 72% بين الطلاب اليهود. وفي الفوج نفسه، كانت نسبة التسرب في السنتين الأولىين من الدراسة 16.6% بين الطلاب العرب، في مقابل 12% بين الطلاب اليهود (الـ ٦٨, 2001). وإن إحدى نتائج عدم توافر المساعدة المالية هي أن الكثير من الطلاب العرب يدرسون خارج البلاد، في البلدان التي لا تجبي أجور تعليم (Abu-Saad, 2006: 15).

ويجب أن نضيف إلى ذلك سلسلة من الصعوبات الأخرى:

1. صعوبة اللغة: يصل الطلاب من الأطراف محدودة المقدرات إلى الجامعات والكليات غير متمكنين من اللغتين العربية والإنجليزية في المستوى الذي يتمتع به الطلاب الآخرين من البلدان المقترنة اقتصادياً. حيث إنه بالنسبة إلى جميع الطلاب العرب والكثير من الطلاب القادمين من إثيوبيا، يجري الحديث عن لغة ثانية وثالثة عدا لغة الأم، في حين أنه بالنسبة إلى غالبية الطلاب اليهود غير القادمين، اللغة الإنجليزية هي لغة ثانية.

2. العزلة الثقافية والشعور بالغربيّة: ينبع هذان من الاختلاف بين ثقافة البيت والمجتمع وبين الثقافة الأكاديمية المسيطرة، حيث إنها ثقافة إسرائيلية – أشكنازية تنزع بشدة نحو الثقافات الغربية.

3. الصعوبة في اختيار الموضوع والانتقال من مسار أكاديمي إلى مسار آخر: وذلك، ضمن أشياء أخرى، بسبب صعوبة القبول للأقسام والمطلوبة حيث إن طلبات حد القبول فيها عالية بشكل خاص؛ عدم معرفة مسارات التعليم المختلفة؛ وعدم معرفة سوق العمل. ويقول عاطف معدى، نائب مدير عام اللجنة العربية لمتابعة قضايا التعليم، في هذا السياق، إن نحو 40% من الطلاب العرب يغيّرون مسار الدراسة عند انتهاء السنة الأولى من دراستهم. وإن الطلاب العرب يميلون إلى دراسة الطب، الصيدلة، المحاماة، الهندسة والتربية، وهو ما يؤدي إلى فائض في العرض في هذه المواقع، وذلك في مقابل النقص الخطير في خريجي مواقع تتعلق بالمهن الطبية (بارا طبيّة) أو في المستشارين التربويين (لـ ٢٢, 3.06). إن غياب التوجيه والتنقل بين المسارات يميّزان الطلاب

البدو؛ ونتيجة لذلك، نجد أن غالبية الطلاب البدو لا يز الون يتعلمون التدريس، العمل الاجتماعي أو المهن الطبية (ראיון עם 6"ר עוזאָד אַבוֹ פַּרְיָה, Abu-Saad ;26.3.06).

ويجب أن نضيف إلى ذلك كله حقيقة أن الكثير من الطلاب، وخصوصاً العرب منهم والقادمين من إثيوبيا، يعون أن هناك مهناً سيكون من الصعب عليهم القبول لها. إن اللقب الأكاديمي يمنح صاحبه العديد من الامتيازات في سوق العمل، إلا أن هذه الامتيازات ليست متطابقة بالنسبة إلى مجموعات السكان كلها. حيث إن فرص العمل، مثلاً، المفتوحة أمام الأكاديميين العرب والبدو محدودة؛ فيتضح من العديد من الأبحاث أنه ليس هناك، بالضرورة، لدى العرب توافق بين التحصيل العلمي والعمل (אבו-עסבה, 2005, חלחל, 2000, פרידלנدر ואיזנברג, 2000). واستناداً إلى تقدير الدكتور أبو عصبة فإن في إسرائيل، اليوم، نحو 5,000 عربي يحملون اللقب الثاني فيما فوق لا ينحرون في الانحراف في سوق العمل (אבו-עסבה, ניר עמדה, ועדת המפקב לעניין חינוך עברי). وتبين هذه المشكلة، أيضاً، لدى الأكاديميين القادمين من إثيوبيا، الذين يواجهون أفكار المُشعلين المسّبقة ويجدون، في الكثير من المرات، صعوبة في العثور على عمل بشكل عام وفي مجال دراستهم بشكل خاص (סבירסקי ב. וויס, 2005: 22-21; ברקה, 5.9.06; ראיון עם לאה בטבבו וירון מנשה, 12.3.06).

4. **عدم معرفة أنماط تصريف الأمور في مؤسسات التعليم العالي:** يجد الطلاب الآتون من المجتمعات التي تسكن الأطراف صعوبة في التعامل مع الطريقة التي يتم بها تصريف الأمور في الجامعات والكلية: حقيقة أن كل طالب مطالب بأن يقوم بنفسه ببناء جدول الساعات والمواضيع، أو حقيقة أنه ليست هناك، تقريباً، أطر ثابتة مثل صفة رئيسى. كما أنهم يجدون صعوبة في التعامل مع طريقة تعليم تستند إلى البحث الذاتي عن المادة، الجلوس في المكتبات، قراءة المقالات وكتابه الوظائف؛ ذلك في حين أن طريقة التعليم في المدارس الثانوية في الأطراف غالباً ما تكون وجاهية تأثيرية، تستند إلى قائمة مغلقة من كتب التدريس وإلى الامتحانات كطريقة تقييم أساسية.

5. **العزلة الاجتماعية:** من جراء الاختلاف، النبع الثقافي والحاجة المتواصلة لدى الطلاب القادمين من الضواحي إلى إثبات ذواتهم ومواجهة أفكار مسبقة يحملها زملاؤهم على مقاعد الدراسة وأعضاء الهيئة التدريسية.

6. **صوبة الوصول إلى المواصلات، السكن والعمل:** يُضطر الطلاب العرب، أيضاً، إلى مواجهة التمييز في تخصيص الغرف في مساكن الطلبة، وإلى مواجهة الصعوبة في استئجار الشقق في المدن اليهودية وصعوبة جمّة في العثور على عمل يمكن دمجه مع الدراسة (ראיון עם אמיר מה'ול, 22.3.06; בית משפט מחוזי חיפה, הפ – 05/000217, חני נעאננה ואה' נגד אוניברסיטה חיפה [لم ينشر بعد]). يُضطر الطلاب البدو في الجنوب إلى مواجهة حقيقة أنه ليست هناك خدمات مواصلات عامة في بلداتهم.

11. التعليم العالي أشبه بالشكل الهرمي

بعد أن فحصنا مبني جهاز التعليم العالي، الجهات التي تديره، مؤسسات التعليم المختلفة، الميزانية، سهولة الوصول، سياسة القبول والتراكيبة демографية لجمهور الطلاب، يمكننا أن نلخص، الآن، ونقول إن هذا الجهاز أخذ في العقددين الأخيرين شكل مبني غير متساوٍ أشبه بالمبني الهرمي.

حيث تقف الجامعات على رأس هذا الهرم، كونها المؤسسات الوحيدة المؤهلة اليوم للاستفادة من ميزانيات بحث عامة، من بناء خطة تعليمية متعددة تتضمن على عدد كبير من مجالات التخصص، ومنح مختلف الألقاب الأكاديمية، بما فيها اللقب الثالث.

ونجد الكليات الخاصة في وسط الهرم، والتي تقترح مسارات للقلب الأول في مواضيع مطلوبة ورفيعة شأن، مثل إدارة الأعمال، علم النفس والحقوق، حيث إن قسمًا منها، اليوم، مُرخص لإجراء مسارات للقب الثاني.

ونجد في أسفل الهرم الكليات العامة والفرع الأجنبية، التي تمنح اللقب الأول في المواضيع الأقل اعتباراً، ومنها العلوم الإنسانية، علوم الاجتماع، إعداد المعلمين والمواضيع التكنولوجية. حيث يميل كل من الكليات والفرع إلى الاستناد إلى مسارات تعليم قليلة.

وفي طبقة أدنى من تلك، تحت الهرم، نجد مؤسسات غير معترف بها للتعليم فوق الثانوي، تمنح شهادات مهنية. إن هذه المؤسسات لا تعتبر جزءاً من جهاز التعليم العالي كما أنها لا تخضع لرقابة مجلس التعليم العالي.

وينعكس المبني الهرمي على نحو جيد، أيضاً، في المعايير الاقتصادية والاجتماعية لقبول الطلاب. فالجامعات تجبي أجرة تعليم أدنى من الأجرة التي تجبيها الكليات الخاصة، إلا أنها الأكثر شدةً في شروط القبول الأكademie؛ فالكليات الخاصة تتراهل في شروط القبول الأكademie إلا أنها تجبي أعلى أجرة تعليم؛ في حين أن الكليات العامة والفرع الأجنبية هي الأقل انتقائية، في شروط القبول وفي ارتفاع أجرة التعليم التي تجبيها على حد سواء.

وتتجدد الفروقات بين المؤسسات عبر مسارات التعليم، في الاعتبار المؤسسي وفي معايير قبول الطلاب. وعما ذلك، يتضح أن هناك فروقاً، أيضاً، في مستوى الرواتب التي يتلقاها خريجو المؤسسات المختلفة.

ويتضح من بحث قام بفحص مدى انتقائية المؤسسات المختلفة، بناء على درجة القبول، حيث تطرق إلى النصف الثاني من سنوات التسعين، أن العلامة الموازنة المطلوبة من أجل القبول للجامعات هي الأعلى بين شئون مؤسسات التعليم العالي (كانت درجة القبول عالية بشكل خاص في جامعة تل أبيب، في الجامعة العبرية وفي التخنيون، وأدنى في الجامعات الأخرى). وقد حلت الكليات الخاصة في المكان الثاني، حيث إن مستوى الانتقائية فيها قريب من مستوىها في الجامعات، في حين احتلت الكليات العامة المكان الأخير. وقد وجد البحث أن توسيع جهاز التعليم العالي وتزايد أعداد جمهور الطلاب أثناها للكليات الخاصة أن تصبح أكثر انتقائية؛ وقد حذر الباحث، عرن تمير، أن "سياسة التوسيع غيرت، فعلاً، حست و حتى رفعت من مكانة قطاع المؤسسات الخاصة، الذي بدأ يتوجّه"، تدريجياً، للطلاب ذوي التحصيل الجيد أكثر مما كان عليه في السابق. إن القررة الحصرية (بإذن من مجلس التعليم العالي) على إنتاج عرض خاص من مجالات التعليم الجذابة بجودة عالية مع إذن وقدرة على جباية أجرة تعليم عالية، حرّكت عملية رفع درجة الانتقائية، التي أثارت، بدورها، للمؤسسات الخاصة التوجه إلى مجموعات سكانية قوية نسبياً تتمتع بقدرة اقتصادية... ولهذه السبب من الصحيح أن نقول إن الرابحات الكبيرات من الأطراف هي الكليات الخاصة، بالذات، التي تتجه إلى قطاع من الجمهور صغير نسبياً، إلا أنه ذو موارد اقتصادية أفضل" (تمير, 2002: 42).

ومن الممكن أن نجد دعماً لهذه المستخلصات في المعطيات التي تبين تمركز الطلاب الآتين من بلدات مكانتها الاقتصادية - الاجتماعية متدرجة في الكليات العامة: في السنة الدراسية 2003/04، 39.1% من الدارسين في الكليات العامة سكناً الأطراف مقابل 15.8%， فقط، في الكليات الخاصة؛ 55.6% من الدارسين في الكليات العامة جاءوا من بلدات ترتيبها الاقتصادي - الاجتماعي منخفض، في مقابل 26.5%， فقط، في الكليات الخاصة (لم" 5, 06.8).

كما يُبيّن بحث آخر أن الفروق بين المؤسسات المختلفة لا تعكس بالاعتبارية، فقط، وإنما باختلالات اندماج الخريجين في سوق العمل، أيضاً. لقد قام يوسي شفيط وأوري شفایד بفحص أنماط عمل خريجي الجامعات، الكليات الخاصة والكلليات العامة. وقد جاءت مستخلصاتها البارزة على النحو الآتي:

- يتولى خريجو الجامعات وظائف مطلوبة أكثر من خريجي المؤسسات الأخرى؛

- مستوى أجور خريجي الجامعات والكليات الخاصة أعلى بصورة ملموسة من مستوى أجور خريجي الكليات العامة. إن أجر خريجي الكليات العام هو الأدنى بين ذوي التعليم العالي، ومن في ذلك خريجو المؤسسات التكنولوجية أو الأكاديمية، وهو قريب من مستوى أجور خريجي المدرسة الثانوية الذين لم يتعلموا تعليماً عالياً.

ويذكر شفيط وشفايد أن سبب الفروق في الأجر لا يمكن في التحصيل العلمي. وفي المقابل، فهما ينسبان أهمية كبيرة للموضوع الذي يجري تعلمه، في الجامعات والكليات الخاصة يجري تعلم مواضيع معتبرة أكثر من تلك التي يجري تعلمهما في الكليات العامة، وينسبان أهمية كبيرة كذلك للانقاضية الاجتماعية، التي توجه الطلاب الآتين من خلفية اقتصادية - اجتماعية متدينة إلى الكليات العامة والطلاب الآتين من خلفية قوية اقتصادياً واجتماعياً إلى الكليات الخاصة والجامعات.

إن بحث شفيط وشفايد يُعزز الادعاء القائل إن توسيع جهاز التعليم العالي أنتج هرمية من المؤسسات ومبني فرص مختلقة لمجموعات سكانية مختلفة. ومع ذلك، يذكر الكاتبان أنه رغم الطبقية الظاهرة في جهاز التعليم العالي، فإن توسيع الجهاز يوفر فرصه للشبان الذي لم يصلوا في السابق إلى التعليم العالي، للحصول على لقب أكاديمي وتحسين مكانهم في سوق العمل (شبـ٢٠١٦، ٢٠٠٦).

12. تلخيص واستنتاجات

إن الحق في الحصول على التعليم العالي كما جاء تعريفه في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يشمل هدفين: الأول، هو تحصيل سهولة وصول متساوية للجميع إلى اكتساب التعليم العالي على أساس القدرة؛ الثاني، هو إنشاء جهاز تعليم على مجاني؛ أي من دون دفع أجرة تعليم، من خلال التقدّم التدريجي في تحقيق هذا الهدف.

إن توسيع جهاز التعليم العالي في إسرائيل، الذي بدأ في سنوات التسعين، أدى إلى تزايد المؤسسات وإلى تزايد ملموس في عدد الطلاب. ومع ذلك، لم يرفع من المساواة في سهولة الوصول إلى التعليم العالي. صحيح أن الكليات الخاصة وال العامة أدت إلى إلغاء حواجز أكاديمية في القبول للدراسة (خصوصاً الامتحان البسيخومترى)، الأمر الذي أضعف التصفية الثقافية وزاد، على ما يبدو، من احتمالات مرشحين عرب، بدؤ، شرقيين وقادمين للقبول للدراسة. إلا أنه في الوقت نفسه، تكرّست لا بل تعاظمت الصلة بين القرفة الاقتصادية وبين سهولة الوصول إلى التعليم العالي؛ أي أنه بالإضافة إلى التصفية الثقافية، حتى إذا كانت ضعيفة، هناك، اليوم، تصفية اقتصادية كبيرة القوة (٦، جم لـ، 2002؛ وتمير، 2002). وبسبب العلاقة المتباينة الوظيدة بين الأصل الطائفي والقومي وبين المكانة الاقتصادية، فإن التصفية الاقتصادية تعظم التصفية الثقافية وتثال من احتمالات شبان وشابات من مجموعات سكانية تسكن الأطراف لنيل التعليم العالي بشكل عام، كما تثال من سهولة الوصول إلى المسارات الأكثر اعتباراً للتعليم العالي بشكل خاص.

إن أساس ما قامت به الدولة لتوسيع التعليم العالي هو السماح بإنشاء جهاز تعليم على خاص إلى جانب جعل الكليات العامة المنطقية أكاديمية بالكامل. إن هذه الخطوات أدت إلى طبقية داخلية بين المؤسسات المختلفة، تتحوال، أيضاً، إلى مبني فرص مختلف لمجموعات مختلفة من السكان: طبقية في التحصيل بين الجامعات والكليات وطبقية اقتصادية بين الكليات الخاصة وال العامة. لقد زادت الكليات الخاصة بشكل ملموس من سهولة الوصول إلى مسارات تعليم معتبرة مثل إدارة الأعمال، الاقتصاد والحقوق، بينما الفروع الأجنبية زادت من سهولة الوصول إلى مسارات التدريس والعلوم الاجتماعية والإنسانية. وفي الحالين يجري الحديث، في الأساس، عن طلاب ذوي قدرة اقتصادية لم ينجحوا في السابق في القبول للجامعات بسبب التصفية الأكademie وعدد الأماكن المحدود. وبالنسبة إلى الشابات والشبان القليلي الموارد، في المقابل، فإن نافذة الفرص التي فتحت محدودة تماماً، وتركز على سهولة الوصول إلى الكليات العامة. صحيح أن شبكات مساعدة الطلاب ومشاريع التفضيل المصحح توفر فرصاً لأفراد، إلا أنه ليس من شأنها أن تتعغل بحد ذاتها على الفروق في نقطة الانطلاق وفي جهاز التعليم الثانوي.

لقد مرّت ميزانية التعليم العالي بتقليص بالغ خلال السنوات 2001-2004 كما أن ميزانية الطالب في جهاز التعليم العالي في هبوط مستمر. وإن توصيات لجنة فينوجراد الخاصة بخفض أجرة التعليم في مؤسسات التعليم العالي تم تطبيقها بشكل جزئي، فقط، كما أن هدف إجراء تعليم عالي مجاني لا يزال مثار جدل في إسرائيل.

ينتج أن توسيع جهاز التعليم العالي تم كنسخة جديدة لمبني الفرص التفاضلي الموجود منذ زمن في جهاز التعليم الابتدائي والثانوي. وزيادة على ذلك، إن التطورات التي جاء وصفها أعلاه تعكس تتصلاً جزئياً للدولة من مسؤوليتها عن بناء جهاز تعليم عالي عام، مموّل ومساواتي.

إن توسيع سهولة الوصول إلى التعليم العالي منوط باعتماد سياسة مندمجة في مجالات عدّة:

أولاً، اتخاذ خطوات لجعل جهاز التعليم الرسمي، الابتدائي والثانوي، يقوم على المساواة بشكل أكبر، حيث يوقف فرقاً متساوية لجميع المجموعات السكانية، من دون فرق في المكانة، الدين، الجنس، القومية، الطائفة ومكان السكن. فطالما هناك فروق كبيرة في جهاز التعليم الابتدائي والثانوي، فالاحتلال لتحقيق سهولة وصول متساوية على أساس القدرة إلى التعليم العالي سيظل منخفضاً.

ثانياً، إستثمار دولة متعدد السنوات يتيح تكبير ميزانية مؤسسات التعليم العالي العامة. تعزيز الكليات العامة من الممكن أن يتم عن طريق مقارنة مكانتها من ناحية الميزانية بتلك الخاصة بالجامعات.

ثالثاً، اتخاذ خطوات لخفض أجرة التعليم، إلى جانب تحديد معايير وامتحانات قبول لدخول مؤسسات التعليم العالي، حيث تعكس القدرة الأكademie من دون محاباة على أساس المكانة، الثقافة أو غيرهما.

ملحق 1:

إقامة جامعة أو كلية عربية كحل لمشكلة توجّه مواطنين عرب لجهاز التعليم العالي

يجري في السنوات الأخيرة نقاش جاد في أوساط الجمهور العربي في البلاد حول فكرة إقامة كلية أو جامعة عربية في إسرائيل. ويدور الحديث عن مؤسسة تكون مفتوحة للأبواب أمام الجميع، لكن لغة التدريس فيها هي اللغة العربية. لقد طرحت الفكرة نفسها منذ سنوات السبعين، لكن أعيد طرحها مؤخرًا من جديد، من قبل لجنة متابعة قضايا التعليم العربي، على خلفية النقاشات الدائرة في مجلس التعليم العالي وفي لجان التعليم التابعة للكنيست، بشأن توحيد الكليات العامة في الجليل ضمن جامعة واحدة (אבו אליג'א, 30.4.05, 7.5.05).

حظيت الفكرة بدعم كبير، لكن هناك معارضين لها أيضًا في أوساط الجمهور العربي. سنصف في ما يلي باقتضاب التسويفات المركزية للمؤيدين والمعارضين للفكرة.

المؤيدون يدعون أن مؤسسة بهذه يمكنها أن تحل مشكلة التمييز ضد الطلاب العرب في القبول للمؤسسات القائمة، ومن خلال ذلك يمكنها أن تحل، أيضًا، مشكلة اللغة والاغتراب الثقافي. وفي الوقت الذي يدعون هم فيه أن مؤسسة بهذه تشكل مركزًا ثقافيًّا وسياسيًّا للمواطنين العرب، يساهم في حفظ التراث الثقافي العربي، ويساعد في إنشاء قيادة محلية ويكون بمثابة وسيلة لتعزيز قوة الأقلية العربية في الدولة ودفع مكانتها الاجتماعية - الاقتصادية والسياسية (لجنة متابعة قضايا التعليم العربي، رؤساء سلطات محلية عربية، أكاديميون مثل د. خالد أبو عصبة من جامعة بار إيلان ومعهد بروكديل، د. فيصل عزراية من جامعة حifa وعضو مجلس التعليم العالي، آخرون؛ ينظر: אבו אליג'א, 2003)، فإن آخرين يرون في هذه الفكرة جزءًا من فهم عام يدفع باتجاه أوتونوميا ثقافية للمواطنين العرب في البلاد (نفس المصدر).

المعارضون يدعون أن المؤسسة الأكademية يجب أن تدار على أسس كونية وأن تكون بمثابة نقطة التقاء بين الثقافات (عاد أبو فريح، ناشط في منتدى التعليم في النقب ومستشار للشؤون العربية في كلية سفير؛ سميح غنادي، مدير معهد اللغات للإدارة والتأهيل المهني في الناصرة؛ ينظر: אבו אליג'א، نفس المصدر). ووفقاً لرأي المعارضين فإن الجامعة العربية ستزيد من عزل الفئات العربية، لا بل من شأنها أن تحدّ من فرص عمل الخريجين في سوق العمل الإسرائيلي. ولذلك فإنهم يفضلون الاستمرار في النضال من أجل المساواة في إطار الجهاز القائم، من منطلق السعي إلى الاندماج وليس الانغلاق.

إن معظم الأكاديميين والسياسيين العرب يؤيدون الفكرة وكذلك بعض الأكاديميين اليهود وأعضاء في مجلس التعليم العالي. في المقابل، تواجه هذه الفكرة معارضة قوية من قبل سياسيين يهود، يتخلّون من العزلة الجماهيرية، وكذلك فإن هناك رؤساء الكليات العامة في إسرائيل، الذين يتخوفون من المنافسة (אבו אליג'א: פרק 3).

يشير الباحث يونس أبو الهيجا إلى عاملين اثنين حال دون إنشاء جامعة عربية حتى اليوم: ترى النخبة السياسية الإسرائيلية أن معارضة مؤسسة عربية للتعليم العالي تأتي في إطار معارضة الأوتونوميا الثقافية للأقلية القومية العربية؛ يرافق ذلك التخوف من أن تتحول مؤسسة بهذه إلى مركز للنشاط القومي المناهض لإسرائيل، كما

حدث في الجامعات في المناطق. ووفقاً لرأي أبو الهيجا، فإن الحديث يدور عن سعي مجموعة الأكثريّة اليهودية إلى أن تتقى في يديها السيطرة على الجهاز المؤسسي السياسي بشكل عام، وعلى أجهزة التعليم العالي بشكل خاص (אבו אלהיג'א, 2005).

يجدر أن يُضاف إلى ذلك أنه، ووفقاً لموقف مجلس التعليم العالي، لا مكان لإنشاء جامعات إضافية في البلاد، أكان ذلك بسبب عدم وجود متقدّمين للدراسة في مؤسسة كهذه، أو بسبب المصاريف المالية المنوطة بذلك. ومن الجدير بالذكر أن مجلس التعليم العالي قرر، مؤخراً، رفض طلبات منح اعتراف لكلية أريئيل ولرابطة الكليات العامة في الجليل (טראובמן, 11.5.05).

لقد وجدت خطة إنشاء جامعة عربية تعبيراً عملياً لها حين اقترحت بلدية الناصرة إنشاءها في نطاقها. أخذت الفكرة زخماً معيناً في فترة حكم حزب العمل، في السنوات 1999-2001؛ في هذه الفترة دعم مجلس التعليم العالي أيضاً هذه الفكرة. (قرار مجلس التعليم العالي من يوم 7.11.00). في المقابل، ومع تسلّم ليمور ليفنات وظيفة وزيرة التعليم، تم تجميد الفكرة. لاحقاً، حاول مجلس التعليم العالي إيجاد تسوية بين موقف بلدية الناصرة وبين موقف الحكومة، من خلال اقتراحها إقامة مؤسسة متعددة الأحرام الجامعية توحد كل الكليات في الشمال وتدمج أيضاً الكلية المقترحة في الناصرة؛ لكن حتى الآن لم يتم ذلك عن أية نتائج (אבו אלהיג'א, 2003).

في يوم 27.6.06 نُوقشت في لجنة التعليم التابعة للكنيست اقتراح إنشاء كلية عربية في الناصرة، بعد التصديق على الخطة في وزارة التعليم وفي مجلس الأمن القومي. وكانت في اللجنة أكثرية للتصديق على الخطة لكنّ وزولاً عند طلب عضو الكنيست، يوئيل حسون، رئيس الائتلاف بشكل فعليّ، فقد تم إرجاء التصديق حتى تتم مناقشة الموضوع في الائتلاف (זילקוביץ, 27.6.06).

إن المبادرة إلى إنشاء جامعة عربية تتبرأ أسلمة كثيرة وجوهرية حول الأداء الاجتماعي – السياسي للمؤسسات الأكاديمية، وحول إمكانية إنشاء مؤسسات كهذه وفق معايير جماهيرية – قومية، طائفية، ثقافية، دينية أو جندية.

تجدر الإشارة إلى أنه منذ اليوم توجد مؤسسات للتعليم العالي تخدم مجموعات ثقافية محددة. ومنذ سنوات تعمل في إسرائيل مدارس دينية فوق ثانوية تحصل على ميزانيتها من قبل الدولة، على الرغم من أنها ليست جزءاً من جهاز التعليم العالي الذي يشرف عليه مجلس التعليم العالي، وتعكس حقيقة وجودها اعتراف الدولة بحق الجمهور العربي في الأوتونوميا الثقافية. إن اعترافاً كهذا موجود أيضاً في جهاز التعليم الابتدائي وفوق الابتدائي، حيث تعمل هناك بموافقة من الدولة تيارات مستقلة – التيار المستقل التابع لأغودات يسرائيل، التيار التعليمي الديني التابع لحركة شاس، شبكة "نوعم" للمتدينين القوميين وغيرها. وهناك حتى مَن يطلبون تعزيز أوتوونومياً التيارات الدينية والحربيّة: في العام 2000 قدّم عضو الكنيست زبولون أورليف اقتراح قانون لإقامة مجلس للتعليم العالي للتوراة يعمل وفق نظم مشابهة لنظم مجلس التعليم العالي، ويكون مؤهلاً لمنح لقب في تعليم التوراة العالي، الذي كان مماثلاً للقب الأكاديمي الأول، حسب قانون مجلس التعليم العالي. لقد هدف أورليف إلى الحصول على اعتراف وتخصيص ميزانيات من الدولة للتعليم العالي للتوراة (לולנסקי, 2005: 324).

كذلك، فإن العزل على خلية قومية ليس ظاهرة جديدة، أيضاً، وهي قائمة في إسرائيل منذ اليوم الأول للدولة. وينعكس هذا العزل في التعليم الابتدائي وفوق الابتدائي، على شكل مدارس منفصلة للعرب. في هذه المدارس يمكن دمج مضمّنين ثقافيين

عربـية تصل إلى 25% من منهاج التعليم. ومع ذلك، فإن الدولة لا تسمح للعرب بإقامة شعبة منفصلة خاصة بهم في وزارة التعليم، كما هي الحال مع الشعبة الخاصة التي تقدم الخدمات للتعليم الرسمي – الديني.

و كذلك، فنحن نشهد، في العقد الأخير أو في العقدين الأخيرين، إقامة مدارس خاصة ذات مضمون ثقافي مختلف: مدارس "تالي" (تعزيز التعلم عن اليهودية)، التي تشدد على التعليم عن اليهودية، المدارس الديمقراطيـة، المدارس اليهوديةـ العربية وما شابه. على خلفية هذه التوجهـات، يبدو أنـ لا أساسـ لادعـاءـات هؤـلاءـ المعارضـينـ للأوتـونومـياـ التعليمـيةـ العربـيةـ علىـ خـلفـيـةـ التـحـوـفـ منـ الانـزـالـ التـقـافـيـ.

في النهاية، إن النقاش حول مسألـةـ إقـامةـ كلـيـةـ عـربـيةـ ليسـ الحـادـثـةـ الأولىـ لنـقاـشـ مـبـداـ الكـوـنـيـةـ فيـ التـعـلـيمـ العـالـيـ. فقدـ أـجـرـيـ نـقاـشـ مشـابـهـ فيـ سـنـوـاتـ الـخـمـسـيـنـ منـ القرـنـ الـماـضـيـ، حولـ تـأـسـيـسـ جـامـعـةـ بـارـ إـيلـانـ. لـقـدـ تـمـتـ الـمـبـادـرـةـ إـلـىـ إـقـامـةـ هـذـهـ الـجـامـعـةـ كـمـؤـسـسـةـ خـاصـةـ منـ قـبـلـ حـرـكـةـ "ـهـمـزـراـحـيـ"، وـحظـيـتـ باـعـتـرـافـ مـجـلسـ التـعـلـيمـ العـالـيـ كـجـامـعـةـ فـقـطـ فيـ الـعـامـ 1970ـ، بـعـدـ نـضـالـ مـتوـاـصـلـ. وـنبـعـتـ الـمـعـارـضـةـ لـبـارـ إـيلـانـ مـنـ التـعـالـمـ الـمـزـدـوجـ لـلـصـهـيـونـيـةـ الـعـلـمـانـيـةـ مـعـ الصـهـيـونـيـةـ الـدـينـيـةـ، وـمـنـ التـحـوـفـ مـنـ أـنـ تـنـافـسـ مـكـانـةـ الجـامـعـةـ الـعـبـرـيـةـ كـرـمـزـ الإـحـيـاءـ الصـهـيـونـيـ الـقـومـيـ الرـسـميـ، وـكـمـرـكـزـ روـحـانـيـ لـلـيـهـودـيـةـ الـعـالـمـيـةـ. وـقـدـ طـرـحـ فـيـ جـلـسـاتـ مـجـلسـ التـعـلـيمـ العـالـيـ التـحـوـفـ مـنـ أـنـ تـؤـدـيـ إـقـامـةـ مـؤـسـسـةـ دـينـيـةـ إـلـىـ تـقـضـيـلـ الـمـعـلـمـيـنـ وـالـطـلـابـ الـمـتـدـيـنـ، إـلـىـ الـمـاسـسـ بـمـبـداـ عـدـمـ التـمـيـيزـ فـيـ قـبـولـ الـطـلـابـ وـالـطـاقـمـ التـعـلـيمـيـ عـلـىـ خـلـفـيـةـ الـعـرـقـ، الـجـنـسـ، الـدـينـ، الـقـومـيـةـ أوـ الـمـكـانـةـ الـاجـتمـاعـيـةـ، وـالـذـيـ تـمـ تـرـسيـخـهـ فـيـ الـبـنـدـ التـاسـعـ مـنـ قـانـونـ مـجـلسـ التـعـلـيمـ العـالـيـ. فـيـ نـهاـيـةـ الـأـمـرـ، أـبـدـىـ أـعـضـاءـ مـجـلسـ التـعـلـيمـ العـالـيـ اـسـتـعـادـاـ لـنـجـاـوـزـ هـذـاـ الـبـنـدـ بـغـيـةـ تـاهـيـةـ بـارـ إـيلـانـ، وـالتـرـمـ مـمـثـلـ جـامـعـةـ بـارـ إـيلـانـ، مـنـ جـانـبـهـ، بـالـحـفـاظـ عـلـىـ تـعـلـيمـاتـ الـبـنـدـ اـنـطـلـاقـاـ مـنـ مـعـرـفـةـ أـنـهـمـ يـسـطـيعـونـ، عـلـىـ، تـجاـوـزـ بـغـطـاءـ مـنـ وزـيرـ التـرـبـيـةـ وـالـتـعـلـيمـ (ـكـلـ: 59ـ60ـ).

دارـتـ، فـيـ دـاخـلـ بـارـ إـيلـانـ نـفـسـهـاـ، فـيـ نـهـاـيـةـ سـنـوـاتـ السـتـيـنـ مـنـ القرـنـ الـماـضـيـ، صـرـاعـاتـ بـيـنـ هـؤـلاءـ الـذـينـ أـيـدـواـ تـسـبـيسـ الـمـؤـسـسـةـ (ـلاـ بـلـ تـسـبـيسـهاـ لـصـالـحـ حـزـبـ الـمـفـدـالـ، عـلـىـ)ـ وـبـيـنـ مـؤـيـدـيـ الـحرـيـةـ الـأـكـادـيـمـيـةـ. وـاعـتـرـفـ الـمـفـدـالـيـوـنـ بـارـ إـيلـانـ أـوـلـاـ وـقـبـلـ كـلـ شـيـءـ مـؤـسـسـةـ ذاتـ "ـغـاـيـةـ مـحـتـدـةـ هيـ إـكـسـابـ الـقـيـمـ الـدـينـيـةـ وـرـعـائـتـهـاـ وـتـرـبـيـةـ الـطـلـابـ عـلـىـ أـدـاءـ الشـعـانـرـ الـدـينـيـةـ"ـ (ـنـفـسـ الـمـصـدرـ: 104ـ). وـنـاقـشتـ لـجـانـ الـمـفـدـالـ مـطـوـلـاـ الـعـلـاقـةـ الـوـثـيقـةـ الـتـيـ تـرـبـطـ جـامـعـةـ بـارـ إـيلـانـ بـالـمـفـدـالـ. وـكـانـ هـنـاكـ بـعـضـ الـسـيـاسـيـيـنـ الـذـينـ تـحدـثـوـاـ بـقـلـقـ عـنـ الـمـسـتـوىـ الـدـينـيـ الـمـتـدـيـنـ الـمـؤـسـسـةـ. فـيـ نـفـسـ الـفـتـرـةـ طـرـدـ، أـيـضـاـ، مـحـاضـرـوـنـ لـمـ يـدـرـسـوـاـ وـقـقـ نـهـجـ الـمـفـدـالـ (ـنـفـسـ الـمـصـدرـ: 105ـ108ـ). وـفـيـ جـلـسـةـ الـتـيـ عـدـتـ فـيـ الـعـامـ 1964ـ فـيـ لـجـنةـ التـعـلـيمـ التـابـعـةـ لـلـكـنـيـسـ، اـعـتـرـفـ عـمـيدـ الـمـؤـسـسـةـ بـتـقـضـيـلـهـمـ مـحـاضـرـيـنـ وـطـلـابـ دـينـيـيـنـ، وـبـذـلـكـ فـإـنـ مـعـظـمـ أـعـضـاءـ اللـجـنةـ الـإـادـرـيـةـ فـيـ بـارـ إـيلـانـ هـمـ أـعـضـاءـ "ـهـمـزـراـحـيـ"ـ باـسـتـثـاءـ وـاحـدـ فـقـطـ (ـنـفـسـ الـمـصـدرـ: 109ـ). وـبـعـدـ ذـلـكـ بـوقـتـ طـوـيلـ أـيـضـاـ، أـيـ فـيـ الـعـامـ 1991ـ، وـجـدـ رـئـيـسـ لـجـنةـ أـمـنـاءـ بـارـ إـيلـانـ، دـ.ـ يـوسـفـ بـورـغـ، مـنـ الصـحـيـحـ أـنـ يـدـعـيـ الـحـقـ فـيـ تـحـدـيدـ عـدـدـ الـطـلـابـ الـعـلـمـانـيـيـنـ وـالـحـقـ فـيـ تـعـيـينـ مـحـاضـرـيـنـ مـتـدـيـنـ؛ كـمـ أـنـهـ اـعـتـرـفـ بـوـجـودـ تـقيـيـدـاتـ بـالـنـسـبـةـ لـمـحـاضـرـيـنـ الـعـلـمـانـيـيـنـ فـيـ مـاـ يـتـعـلـقـ بـالـتـرـقـيـةـ الـأـكـادـيـمـيـةـ (ـنـفـسـ الـمـصـدرـ: 105ـ).

معـ ذـلـكـ كـلـهـ ثـمـةـ فـرـقـ وـاحـدـ هـامـ بـيـنـ جـامـعـةـ بـارـ إـيلـانـ وـالـجـامـعـةـ الـعـرـبـيـةـ الـمـقـترـحةـ وـهـوـ الـعـلـاقـةـ بـالـأـيـديـولـوـجـيـاـ الـصـهـيـونـيـةـ الـمـهـيـمنـةـ. إـنـ مـؤـسـسـيـ جـامـعـةـ بـارـ إـيلـانـ أـيـدـواـ تـطـوـيـرـ أـيـديـولـوـجـيـاـ قـومـيـةـ بـدـيـلـةـ لـتـلـكـ الـخـاصـةـ بـالـصـهـيـونـيـةـ الـعـلـمـانـيـةـ، وـذـلـكـ مـنـ أـجـلـ تـحـوـيلـ التـيـارـ الـصـهـيـونـيـ الـدـينـيـ لـمـركـزـيـ وـقـويـ أـكـثـرـ فـيـ إـسـرـائـيلـ؛ أـيـ هـمـ لـمـ يـتـكـرـرـواـ لـلـأـهـدـافـ الـأـسـاسـيـةـ لـلـصـهـيـونـيـةـ. فـيـ الـمـقـابـلـ، يـُـنـظـرـ لـلـجـامـعـةـ الـعـرـبـيـةـ فـيـ أـوـسـاطـ مـمـثـلـيـ الـجـمـهـورـ الـيـهـودـ كـدـعـوـةـ لـنـزـاعـ الـأـيـديـولـوـجـيـاـ الـصـهـيـونـيـةـ وـلـيـسـ بـالـضـرـورةـ كـمـحاـولـةـ لـتـغـيـيرـهـاـ مـنـ الدـاخـلـ؛ وـلـمـزـيدـ مـنـ الدـقـةـ، تـعـتـرـفـ فـكـرـةـ الـجـامـعـةـ بـمـثـابـةـ انـزـالـ غـايـتـهـ تعـزـيزـ الـقـومـيـةـ الـفـلـسـطـينـيـةـ الـعـرـبـيـةـ وـلـيـسـ مـحاـولـةـ لـتـعمـيقـ الـانـخـراـطـ فـيـ الـمـجـتمـعـ إـسـرـائـيلـ. وـهـذـاـ، عـلـىـ الرـغـمـ مـنـ أـنـ الـعـزـلـةـ لـيـسـ بـالـضـرـورةـ أـنـ تـؤـدـيـ فـيـ أـيـ

حالة ووضع للنكر لشرعية الإطار المشترك الشامل: الانعزال يمكن أن يكون، أيضًا، بمثابة وسيلة لتحقيق الاندماج المتساوي أكثر، من منطلق قوة وليس ضعف.

يمكن فهم السعي إلى تأسيس جامعة عربية، وكذلك المعارضة القائمة حول ذلك، على خلفية طابع الجامعات القائمة المجدد لصالح المشروع الصهيوني والثقافة اليهودية عموماً، والعبرية بشكل خاص. لقد انعكس هذا الالتزام في أقوال وزير التعليم، تسيون دينور، وهو أحد المبادرين لقانون مجلس التعليم العالي في إسرائيل في سنوات الخمسين من القرن الماضي، الذي أقرَّ أنه يجب "جعل التعليم والبحث العلمي مرتبطين باحتياجات نهضة الشعب، تطوير البلاد، بناء الدولة وأمنها... إن مؤسسات التعليم العالي والعلوم كانت مرتبطة ويجب أن تكون مرتبطة بكل حركتنا القومية" (كليز، 1998: 34-35).

على مدى الأعوام تم التحقيق من فهم الجامعات كداعيات للمشروع القومي لصالح الفهم الذي يشدد على الحرية الأكademie على ملامة التعليم لاحتياجات سوق العمل. ومع ذلك، يتم الإبقاء في كل الجامعات على علاقة خاصة بين التاريخ وبين الثقافة اليهودية والإسرائيلية، وتنشط في جميع هذه الجامعات معاهد ومشاريع تتخرط في سياق دفع الأهداف القومية مثل معهد أبحاث التقب، مركز يافا للدراسات الإستراتيجية، معهد أبحاث يهودية التوراة وغيرها. ويفتهر بشكل ملحوظ في مساقات دراسة التاريخ وحضارة الشرق الأوسط تأثير الفهم القومي – الأمني، وتعكس مضامين التعليم فيها موقف إسرائيل السياسي في المنطقة والحاجة إلى "دراسة حضارة العدو" أكثر من مجرد اهتمام أكاديمي بحضارات الشرق الأوسط؛ وهذه المساقات تستخدم، أيضًا، كمورد تجنيد مركزي لخدمات الأمن. في هذه الأقسام التي تشكل فيها المعرفة السابقة للغة والثقافة العربيتين أفضلية، على ما يبدو، يشعر الطلاب العرب أنهم غرباء، ليس أقل مما هي الحال في أقسام دراسية أخرى.

المصادر

ابو الهمج'ا, يonas פריד. 2003. מכללה אקדמית בעיר נצרת: חקוק מקרה בהקמת מוסד להשכלה גבוהה על ידי רשות מקומית ערבית בישראל, עבودת גמר בмагמה למנהל ומנהגות בחינוך, אוניברסיטה תל אביב.

ابו الهمج'ا, يonas פריד. 2005. "מדוע טרם הקומה אוניברסיטה ערבית בישראל?", בתוך אילן גור-זאב, עוזן, קץ האקדמיה בישראל? הפקולטה לחינוך, אוניברסיטת חיפה.

ابو סאלח, נביה. 30.4.05. מכתב לה"כ שמעון פרס.
ابو سאלח, נביה. 7.5.05. מכתב לה"כ מלוי פולישוק-בלוך.

ابو-עסבה, ח'אלד. 2005. "ההישגים הלימודים של התלמידים הערבים בישראל כגורם לנכונותם למעגל התעסוקה וה�名נות לשינוי במרחב החברתי", איתן פלד עורך, החינוך במבחן הזמן (2), הסדרות המורם בישראל.

אוניברסיטת תל-אביב, הפקולטה למשפטים. 2005. ד"ר ח'למ"ג.

אל-חאג', מאג'ד. 2001. ד"ר ועדת המשנה של ות"ת לקידום ההשכלה הגבוהה בקרב האוכלוסייה הערבית.

ברקת, עميرם. 3.6.05. "עורכי הדין האתאופים מתקשים להשתלב". הארץ.

ברקת, עميرם. 5.9.06, "עלוי אתאופיה מתקשים למצוא עבודה בשל תדמיתם השילנית בתקשורת". הארץ.

הלשכה המרכזית לסטטיסטיקה. 8.3.05. "עליה באחוזה הזכאים לתעודת בגרות מבין תלמידי כיתות י"ב", הودעה לעיתונות 50/2005.

הלשכה המרכזית לסטטיסטיקה. 8.5.06. "מכללות אקדמיות תשס"ב", הודעה לעיתונות 95/2006.

הלשכה המרכזית לסטטיסטיקה ומשרד החינוך, ניוואר 2005. "תלמידים ומכללי תואר במוסדות להכשרה עובדי הוראה תשס"ג", ירושלים.

המועצה להשכלה גבוהה, 2005. הוועדה לתכנון ולתקצוב, דוח מס' 30 לשנת תשס"ג, ירושלים.

המועצה להשכלה גבוהה. 2006. הצעת תקציב המל"ג.

הר-זאב, רענן ומדינה, ברק. 1999. دني השכלה גבוהה, תל אביב.

הר-זאב, רענן. 2000. "פגמים משפטיים במערכות תקצוב המוסדות להשכלה גבוהה", המשפט ה', חס א' 83-67.

ולנסקי, עמי. 2005. اكاديمية بسبيبة مشتبهه: مدينوت ההשכלה הגבוהה של إسرائيل 1952-2004, מוסד שモאל נאמן והוצאת הקיבוץ המאוחד.

זליקוביין', מרון. 27.6.06. "קדימה דחתה הצבעה על הקמת מכללה ערבית". www.ynet.co.il.

חליהל, א., 2000. العوامل المضيئ على الواقع الشتاتي للنساء العربيات في إسرائيل بقوتها العبوة: البذلين بين كبريات ذات وأوزار مغارب, המחלקה ללימודי אוכלוסיה, אוניברסיטת חיפה.

- טריאובמן, תמרה. 11.5.05. "אוניברסיטאות חדשות – ללא תקציב. הנק"ת: למרות המלצהה של הממשלה, המכללות בארץ ובעיליל לא יקבלו עוד תקציבים", "הארץ".
- יוגב, אברהם, ארביב-אלשיב רינת, לבנה עדית ופזמוני לוי אורן. 2005. המגזר הלא מוכר: החינוך העל-תיכון הלא אקדמי בישראל דוח מחקר, ביה"ס להנור, אוניברסיטת תל אביב ספטמבר כוח המשימה הלאומי לקידום החינוך בישראל. 2004. התכנית הלאומית לחינוך, חלק א'-עיקרי המלצות.
- לבייא, מנחם. 2002. "התפשטות ההשכלה הגבוהה בישראל – האם רף הציונים הוחלף ברף כספי?" עבודת מ.א., החוג לסוציאולוגיה וантropולוגיה, אוניברסיטת תל-אביב.
- מבחן המדינה 2006, דוח ביקורת שנייה 56. ירושלים.
- מרכז מוסאא לזכויות האזרחים העربים בישראל. 2006. צרכים חברתיים ודרישות תקציביות של האוכלוסייה הערבית לשנת 2006.
- מנטור, ראי. 1.12.03. מכתב לשרת החינוך והתרבות לימור לבנת.
- משרד האוצר. 2005. הצעת תקציב לשנת הכספים 2006 ודברי הסבר מוגשים לכנסת ה-16 – השכלה גבוהה.
- משרד ה
עליה והקליטה. 2005. מינהל הסטודנטים - המחלקה לתכנון תיקצוב ומעקב, "סיכום פעילות ונתונים סטטיסטיים תשס"ד 4/2003.
- סבירסקי, ברברה. וקפלה, יוסף. 2005. מצב התעסוקה בקרב ישראלים אתיאים, מרכז אדוה, תל אביב.
- סבירסקי, שלמה וסבירסקי, ברברה. 1997. השכלה גבוהה בישראל, מידע על שוויון מס' 8, מרכז אדוה, תל אביב.
- סבירסקי, שלמה וסבירסקי, ברברה. 2002. היהודים יוצאי אתיופיה בישראל: דיוור, תעסוקה, חינוך, מרכז אדוה, תל אביב.
- סבירסקי, שלמה וקונור-אטיאס, ATI. 2003. שנים שחורות, מרכז אדוה, תל אביב.
- סבירסקי, שלמה וקונור-אטיאס, ATI. 2005. תמונה מצב חברתי, מרכז אדוה.
- סהיק, דפנה. 2005. מערכת ההשכלה הגבוהה בישראל – תמונה מצב, מרכז מחקר ומידע של הכנסת, ירושלים.
- סער, ראי. 23.11.03. "פקולטות יוקרתיות התמלאו בערבים ולא בبني עיריות פיתוח- ושיטת הקבלה שונתה "הארץ".
- פרידלנדר, ד. ואיזנברג, צ. 2000. "ניתוחה תהליכי שינוי בהישגי השכלה מאז שנות החמישים: השפעת הדת, המוצא ומאפייני המשפחה" דוח מחקר מוגש למדען הראשי של משרד החינוך, אוניברסיטה העברית בירושלים.
- קלין, מנחם. 1998. בר-אילן: אקדמיה, דתopolיטיקה, הוצאה מאגנס, האוניברסיטה העברית, ירושלים.
- תמיר, ען. 2002. מערכת ההשכלה הגבוהה הישראלית בשנות התשעים: בין התרחבות דמוגרפית ומוסדית להתקפות ריבוד בין-מוסדי ודיסיפלינארי, עבודה מ.א., המחלקה לסוציאולוגיה ואנתרופולוגיה, אוניברסיטת תל-אביב.

Abu-Saad, Ismael. 2006. Access to Higher Education and its Socio-Economic Impact among Bedouin Arabs in Southern Israel. (in print).

www.iie.org Diokno, Maria Socorro. 1999. "A rights-Based Approach towards Budget Analysis." Institute of International Education".

Shwed Uri & Shavit Yosi. 2006 "Occupational and Economic Attainments of College and University Graduates in Israel" Tel Aviv University, In Print.

قرارات محاكم:

בג"ץ 79/802 סמרא נ' מפקד אוצר יו"ש, פ"ד לד (2) 169.
ה"פ 05/000217 חנין נעמנה ואח' נגד אוניברסיטת חיפה, פסק דין מיום 17.8.06, טרם פורסם.

مقابلات:

ראיון עם ג'עפר פארח, מרכז מוסווואה, 6.3.06

ראיון עם לאה בטבבו וירון מנשה, האגודה הישראלית למען יהודי אתיופיה, 12.3.06

ראיון עם עטף מועדי, ועדת המעקב לענייני החינוך הערבי 22.3.06

ראיון עם אמיר מה'ול, איתיג'אה 22.3.06

ראיון עם ד"ר עוואד ابو-פריה, יועץ אקדמי, מכללת ספיר, 26.3.06

